

في الجهاد والسياسة الشرعية

وتساؤلات حول جهاد الصليبيين في جزيرة العرب

للشيخ العلامة

عبد العزيز بن رشيد بن حمدان الطويلعي العنزي

فك الله اسره

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على نبي الملحمة وعلى من تبعه إلى قيامة الساعة..

وبعد ،،،

فهذه طائفة من الفتاوى في الجهاد والسياسة الشرعية، بالإضافة الى تساؤلات حول جهاد الصليبيين في جزيرة العرب بلغت تسعة تساؤلات، اجاب على عليها جميعها فضيلة الشيخ العلامة عبد العزيز بن رشيد بن حمدان الطويلعي العنزي – فك الله اسره وحفظ عليه دينه..

وهو من الاخوة المجاهدين الافاضل في تنظيم القاعدة في جزيرة العرب، ثبتهم الله وربط على قلوبهم، كان له نشاطه الملحوظ – آجره الله– في مجلة "صوت الجهاد"، الصادرة عن التنظيم المبارك..

وقد كان الشيخ يكتب بعدة اسماء مستعارة في المجلات المذكورة ، بل وعلى صفحات الانترنت:

وهي: عبد الله بن ناصر الرشيد – ولعله اشهرها– ، وفرحان بن مشهور الرويلي، وعبد الله الخالدي، وناصر النجدي، وعبد العزيز البكري، واخو من اطاع الله.

وله – فك الله اسره – العديد من الكتب القيمة نذكرها سريعا [1]:

١- انتقاض الاعتراض على تفجيرات الرياض
٢- أيها المجاهدون.. المنية ولا الدنية
٣- حكم استهداف المصالح النفطية وتأصيل احكام الجهاد الاقتصادي
٤- مسائل في الاعتقاد (شرح نواقض الاسلام/ اصلاح الغلط في شرح النواقض/ الذيل على شرح النواقض).
٥- هشيم التراجعات
٦- فقه الجهاد
٧- مجموع مقالات اخو من اطاع الله
٨- فتاوى في الجهاد والسياسة الشرعية

[1] انظر "كلمة في الشيخ الطويلعي"

وهـذا المجمـوع الـذي بـين يـديك نشـر متفرقـا في اعـدد مجلـة "صـوت الجهـاد"، وفـق الله لجمعه، في هذا الملف..

ونحن اذ نقوم بهذا الجهد المتواضع جدا؛ لنرجوا من الاخوة انصار الجهاد ان يجتهدوا في رفع هذه الكتب ونشر روابطها في المنتديات وخصوصا غير الجهادية منها، وايصالها الى اكبر عـدد ممكـن مـن طلبـة العلـم والعلمـاء؛ حتى لا تبقـى مقصـورة على فئـة معينـة مـن المسلمين؛ عسى الله ان ينفع بها..

اخوكم

ابو العيناء

الفهرس[٢]

فتاوى في الجهاد والسياسة الشرعية

تساؤلات حول جهاد الصليبيين في جزيرة العرب

(٢) للوصول الى المبحث : ضع المؤشر على العنوان المقصود ثم اضغط control + انقر بالماوس

هل الأولى لمن هو خارج الجزيرة الجهاد في بلده أم في الجزيرة؟ [٣]

وردت أسئلة فقهية حول أحكام الجهاد منها ما وصل عبر البريد، ومنها ما كُتب في الأنترنت وبعد المداولة بين اللجنة الشرعية أحيل هذا السؤال إلى الشيخ عبدالله الرشيد حفظه الله على أنه سيأتي مزيد بيانٍ وإيضاح في الحلقات الدورية للعلاقات الدولية في الإسلام والتي تصدر في مركز الدراسات والبحوث الإسلامية من تأليف الشيخ فارس آل شويل الزهراني حفظه الله فإلى **نصّ الفتوى:**

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

الأخ الكريم عبد الله حجازي، وصل سؤالك وصلك الله بحفظه وتأييده، تسأل عن ترددك مع مجموعة من الشباب المسلم بين الجهاد في بلدكم الَّذي أنتم فيه، أو الخروج إلى جزيرة العرب للجهاد فيها، وبيّنت أنَّكم اختلفتم فمن رأى تقديم الجزيرة ذهب إلى حديث: ''أخرجوا المشركين من جزيرة العرب''، ومزيد فضل الجزيرة وخصائصها الشرعية، إضافة إلى وجود الراية الواضحة وسبق المجاهدين في الجزيرة بالإعداد والبدء بالقتال، ومن رأى تقديم البلد الَّذي أنتم فيه ذهب إلى قوله تعالى: (قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً)، مع وجود العدو المتربص والمصالح الصليبية الأمريكية وغيرها، والسؤال: أيُّهما أولى الجهاد في الجزيرة أم في بلدكم، وهل تأثمون بترككم الجهاد في الجزيرة أم لا؟

فالحمد لله الَّذي جعل في شباب المسلمين أمثالكم، أسأل الله أن يرزقكم الهداية والسداد، ويوفقكم للعلم والعمل والجهاد.

والأصلُ في الباب الَّذي سألتَ عنه، هو قول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ)، قال الشافعي رحمه الله: قال الله تبارك وتعالى: (قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ)؛ ففرض الله جهاد المشركين، ثمَّ أبان من الَّذين نبدأ بجهادهم من المشركين، فأعلَمَ أنَّهم الَّذين يلون المسلمين، وكان معقولاً في فرض جهادهم أنَّ أولاهم

[٣] صوت الجهاد، العدد ١٨

بأن يُجاهَدَ أقربُهُم من المسلمين دارًا، لأنَّهم إذا قووا على جهادهم وجهاد غيرهم كانوا على جهاد من قرُب منهم أقوى، وكان من قرُب أولى أن يُجاهد؛ لقربه من عورات المسلمين؛ فإنَّ نكاية من قرُب أكثرُ من نكايةِ من بعُد.

وذكر الواقدي عن ربيعة بن عامر في أول قتال الروم، أن رجلاً من الروم سأل ربيعة عن سبب بداءتهم بهم وتقديمهم على الفرس فقال: بدأنا بكم لأنكم أقرب إلينا من الفرس، وإن الله تعالى أمرنا في كتابه بذلك، قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ).

وعلى هذا سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في الغالب من قتاله، وسيرة أصحابه من بعده: أنَّهم يبدؤون بالأقرب فالأقرب من الكفَّار، وهو الأصحّ من جهة سياسة الحربِ والنَّظر فيه، إذ لا يمكنه أن يدخل بلدًا يُقاتل فيه عدوًّا قبل وجهه، وقد تركَ عدوًّا خلفه بينه وبين المسلمين.

وهذا هو الأصل في جهاد الكفَّار، وكانت من النبي صلى الله عليه وسلم حوادث قاتلَ فيها العدوَّ الأبعد، فغزا النبي صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك قبل فتح الطائف وقتال هوازن وثقيف وأهل تلك البلاد، وغزا بني المصطلق ودونهم عدو أقرب منهم لما بلغه أنَّ الحارث بن أبي ضرار والد جويرية رضي الله عنها يجمع له.

والأمر في هذا وهذا يرجع إلى نظرِ المجاهدين في سياسة الحرب، فقد يُقدَّم الأنكى لأمن شرِّه، وقد يُقدَّم الأسهل نيلاً إذا أُمن الأنكى للتقوّي به على غيره.

وهذا كُلُّه في قتالِ الأقربِ إلى جميع المسلمين قبل الأبعد من جميعهم، أمَّا الأقرب إلى طائفةٍ من المسلمين وهو بعيدٌ عن طائفةٍ أُخرى، كقتال العدو في أفغانستان مع وجود عدو أقربَ في بلاد العرب ونحو ذلك، فهذا ليس بمطابقٍ لمدلول الآية فيما يظهر والله أعلم، فإنَّ قوله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً) يشمل كلَّ من يلي المسلمين جميعَهم أو طائفةً منهم لعموم الضمير في قوله يلونكم العائد على المخاطبين وهم الذين آمنوا، فلا يُقال إنَّ من قاتل عدوًّا يلي المسلمين في مشارق بلادهم، وترك عدوًّا أقرب إلى بلده الَّذي هو منه؛ إنَّه قد خالف مدلول الآية، بل قوله تعالى: (قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ) يشمل كلَّ من كان يلي طائفةً من المسلمين وإن بعُد عن طائفةٍ، وهذا لأنَّ المسلمين يدٌ واحدةٌ على من سواهم.

إلاَّ أنَّ بعض السلف أجرى حكم الآيةِ في قتال كلِّ طائفة من المسلمين الكفَّار الذين يلونهم، وقال الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز: يُرابط كلُّ قومٍ ما يليهم من مسالحهم وحصونهم.

ولما قيل للإمام أحمد إنَّ عبد الله بن المبارك خرج من المصيصة إلى الشام ليُقاتل الروم لفضل قتال الروم، غضب رحمه الله تعالى وقال: سبحان الله ما أدري ما هذا القول! يترك العدو عنده، ويجيء إلى ها هنا أفيكون هذا أوَيستقيم هذا؟ وقد قال الله تعالى (قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ)، لو أن أهل خراسان كلهم عملوا على هذا لم يجاهد الترك أحد.

وسواء قلنا بشمول الآية للصورة الثانية، وهي العدو الذي يلي طائفة من المسلمين وغيره أقرب منه إلى طائفة أُخرى، أو بأنَّها لا تشملها، فالمعنى صحيحٌ إن كان خروج المسلمين من بعض الثغور يُخلي بعضًا آخر من الثغور، على ما قال الإمام أحمد حين أنكر على ابن المبارك رحمهما الله.

وهذه الصورة الثانية مما قيل بدخوله في مدلول الآية، وهي قتال كل طائفة من المسلمين من يلونهم، مما يختلف باختلاف ميادين الجهاد وجبهاته، فإن ازدادت الحاجةُ إلى رجلٍ بعينه، أو جيشٍ من الجيوش ونحو ذلك في بلد من البلاد، واستُغني عنه في بلدٍ أُخرى، فإنَّه ينتقل إليها، ولذا نقل الصديق خالد بن الوليد رضي الله عنهما من العراق إلى الشام ليُقاتل الروم لما رأى حاجة المسلمين إليه هنالك.

وتختلف ميادين الجهاد في اتساعها للمجاهدين، واحتمالها لأعداد كبيرة منهم، كما تختلف في الحاجة إلى المقاتلين عامَّةً، أو بعض ذوي الخبرات بخصوصِهم، وتختلف بإمكانية القتال فيها، فمنها ما لا يستطيع القتالَ فيه إلاَّ فئةٌ محدودة من الناس، إمَّا لظروفٍ خاصَّةٍ بالبلد، وإمَّا للحاجة إلى البداية في الإعداد وتأسيس الجهاد مما لا يستطيعه كل أحد.

فمن أراد الجهاد وفي بلده الَّذي هو فيه عدوٌّ، فإمَّا أن يستطيع القتال في بعض الجبهات ولا يستطيع في بعضها الآخر، لعدم القدرة على بلوغ الميدان أو غير هذا السبب، فالواجب عليه الجهاد الَّذي يستطيعه في المكان الَّذي يستطيعه.

وقد يكون الجهاد في بعض جبهاته أكثر حاجةً إليه منه في جبهةٍ أُخرى فالواجب عليه إعانةُ المجاهدين المحتاجين إليه الَّذين ينفعهم وصولُه إليهم وجهاده معهم.

وقد يكون الجهاد في بعض الجبهات قائمًا على سوقِهِ، وبعض الجبهات تحتاج إليه في الإعداد وتأسيس الجبهة وبناء الجماعة المسلمة المجاهدة في سبيل الله، فالواجب عليه إن قدر أن يعمل على إنشاء جبهةٍ تُقاتل أعداء الله.

وقد ذهب عدد من قادة المجاهدين في هذا العصر إلى توسيع ميدان الحرب مع العدو لاستنزافه وإنهاكه، وهو الأساس الَّذي تقوم عليه حرب العصابات، فتكون المصلحة لو استوت البلاد في الحاجة أو عدمها أن يُوسّع ميدان الحرب، ولو بأن يترك البلد الَّذي هو فيه إن كان فيه جهادٌ ليُقيم جبهة جهادٍ في بلدٍ آخر.

وأمَّا حال الأخ السائل؛ فإنَّ بلده فيما فهمتُ من كلامه ليس فيها حركة جهاديَّة قائمة، مع إمكان الإعداد لتأسيس حركةٍ فيها، وزاد على هذا أنَّ العدوَّ فيها متربّصٌ بالمسلمين وله شوكةٌ وظهورٌ فيها، فمثل هذه البلاد ينبغي المبادرة بالجهاد فيها، وهي أحوجُ من كثيرٍ من البلاد التي قام فيها علم الجهاد، مع ما تقدَّم من المصلحة في تكثير ميادين الجهاد لتكون بلاد الأخ السائل ميدانًا من الميادين، وهذا كلُّه مع الأصل الشرعيِّ من قتال من يليه من الكفَّار وعدم إخلاء ثغورِ المسلمين من المجاهدين.

ولإخواننا في البلد الَّذي هم فيه أن يبدؤوا بقتال الصليبيين في بلدهم أو قتال المرتدِّين أو يجمعوا بينهما في القتال، فكلُّ ذلك واجبٌ مشروعٌ، والأولى بالتَّقديم ما كان أصلحَ وأنفعَ في الجهاد مع التزامِ جهادِ كلا الطائفتين، وإن أُخِّرت إحداهما للمصلحة، وأمَّا قوله تعالى: (قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ) فليس فيه اختصاصٌ بجهاد المرتدِّين كما ذكر الأخ السائل في قوله: (فهذه الآية توجب قتال من يلينا من المرتدين من طواغيت الحكم ومن شايعهم)، بل هو في قتال القريب أصليًّا كان أو مرتدًّا، ولو استوى الأصلي والمرتدّ في النكاية والضرر، فالأولى تقديم الأقرب منهما لا الأغلظ كفرًا بظاهر الآية.

وأُوصي الأخ السائل والثلة المباركةَ معه سدَّد الله خُطاهم بالمبادرة إلى الطاعة في غير تعجُّلٍ يُفسد العمل، والأناة في التخطيط والإعداد دون تأخيرٍ في أداء ما أوجب الله، ولا تأخذكم في الكافرين هوادةٌ، واحذروا دماء المسلمين، والتوسع في التأويل بالشُّبهات.

وأمِّروا عليكم أحدكم وأطيعوه فيما يأمركم، واحذروا الاختلاف والتنازع والفُرقة، وتمسَّكوا بالتوحيد والكفر بالطاغوت فإنَّه رأس الأمر، اعلموه علمًا واعملوا به عملاً وجهادًا.

واحرصوا على العلم الشرعي وتعلم التوحيد، وفقه الجهاد ومعرفة ما يُباح من الدماء وما يحرم، حتَّى لا يُشبّهَ على أحدكم بالورع البارد في الدماء التي أُمر بإراقتها، ولا يتوسَّعَ أحد بالتأويل الفاسد في الدماء التي أُمر بصيانتها، وسأكتب إن شاء الله شيئًا من الوصايا المهمَّة للمجاهدين وقادتهم تتضمن بيان هذا وأمور تشاكله.

ولا تُهملوا العلم العسكريَّ، مما يُعرف من السيرة النبوية وسير الخلفاء الراشدين وقادة المسلمين، ومما كتبه المجاهدون أو يكتبونه كموسوعة الجهاد ونشرة معسكر البتار، ومما كتبه غيرُهم من الكتاب المسلمين أو من الكفَّار مما يُستفاد منه العلم العسكريُّ الدنيويّ.

أسأل الله بعزّته وقدرته أن يصلح لكم شأنكم كلَّه، وأن لا يكِلَكم إلى أنفسكم طرفة عينٍ ولا أقلَّ من ذلك، وأن يهديكم ويسدّدكم ويحفظكم من بين أيديكم ومن خلفكم وعن أيمانكم وعن شمائلكم، وأعيذكم بعظمته أن تُغتالوا من تحتكم.

عبد الله بن ناصر الرشيد

الاثنين الثاني عشر من ربيع الثاني عام خمسة وعشرين وأربعمائة وألف

حكم هذه العمليات إذا علمنا أنَّ أمريكا قد تُدخل قوَّات التدخُّل السريع لاحتلال منابع النفط عندما تتعرَّض للخطر؛ فهل يكون هذا مانعًا شرعيًّا للعمليات أم لا ؟ [٤]

وردت أسئلةٌ كثيرةٌ بعد عمليتي الخبر وينبع المُباركتين، عن حكم هذه العمليات إذا علمنا أنَّ أمريكا قد تُدخل قوَّات التدخُّل السريع لاحتلال منابع النفط عندما تتعرَّض للخطر؛ فهل يكون هذا مانعًا شرعيًّا للعمليات أم لا ؟ ويجيب على هذا السؤال الشيخ عبدالله الرشيد حفظه الله حيث قال ما نصه:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد:

فللجواب عن هذا السؤال لا بدَّ من التذكير بقواعد أساسيَّة في فهم الواقع ومعرفة حكم الله فيه:

القاعدة الأولى: لا فرق بين الكافر الأجنبيِّ والكافر الوطنيّ.

وهذه القاعدة مبنيَّة على فهم الولاء والبراء ومعاقده الشرعيَّة، فإنَّ الولاء والبراء له معاقدُ عدَّةٌ، فمن الناس من يعقد الولاء والبراء على النسب، ومنهم من يعقد الولاء والبراء على الوطن، ومنهم من يعقد الولاء والبراء على المصلحة الدنيويَّة، والشريعة جاءت بإلغاء هذه المعاقد وجعلت الإسلام وحده معقد الولاء والبراء.

وثمرة هذه القاعدة، أنَّ احتلال البلاد لا يعني حكم الأجنبي لها، كما هو المفهوم القومي والإقليمي والقبلي للاحتلال، وإنَّما الاحتلالُ أن يحكم الكافر بلاد المسلمين سواء كان الكافر أجنبيًّا أو وطنيًّا.

فالخوف المذكور ليس خوفًا من احتلال بلاد المسلمين، كما يتصوَّر من لا يعلم إلاَّ ظاهرًا من الحياة الدنيا، بل هو خوف من تبدُّل المحتلِّ، أمَّا مفسدة الاحتلال فهي موجودةٌ وواقعةٌ، وليس في المفاسد المترتّبة على الاحتلال أكبرُ من الكفرِ وهو واقعٌ في حالة الحكام الطواغيت.

---

[٤] العدد ١٩ من صوت الجهاد

ففي احتلال الطواغيت اليوم لبلاد الحرمين مثلاً، الحكم بغير ما أنزل الله في الأمور التجارية والعمالية والمصرفية والإعلامية وغيرها، بل لا تُحكّم الشريعة اسميًّا إلا في قضايا الأحوال الشخصية والحدود والجنايات والمنازعات الشخصية.

وحكومة بلاد الحرمين من أكبر أولياء الكفار في هذا الزمان، وهم لكل كافرٍ عون ونصير وولي وظهير على المسلمين، ولهم في كل حرب على الإسلام نصيب الأسد، وهم حماة اليهود والنصارى والمشركين من الرافضة وعبدة القبور وهم ظهرهم وركنهم الّذي يلجؤون إليه، وليس المجال مجال تعداد كفريات هذه الدولة.

وأما عرض المرأة المسلمة، فلا تسل عن الذئبِ استُرعي على الغنم، فهم يسعون جاهدين إلى إحلال الرذيلة والفسوق والمجون والسفور محلَّ العفاف والصيانة والشرف والديانة، نسأل الله أن يحفظ أعراض المسلمين ودينهم ودنياهم.

القاعدة الثانية: لا فرق بين الأصيل والوكيل.

إذا كان الخوف من الاحتلال خوفًا من أشخاصٍ محدّدين يحكمون البلاد، أو من أن يحكم البلاد ويستولي عليها أبناء عرقٍ معيّن، فهو خوفٌ لا معنى له.

أمَّا إن كان الاحتلال خوفًا من الآثار والثمرات والأعمال التي يقوم بها المحتلُّ، فهو خوفٌ حقيقيٌّ، ولكنَّ المخوفَ واقعٌ اليوم، فإنَّ الأمريكان اللذين يُخشى احتلالهم، محتلُّون للبلاد قبل هذه العمليات، ولكنَّهم لا يقومون بدور المحتلِّ علنًا، بل يَكِلُون ذلك إلى عملائِهِم ووكلائهم في البلاد، فيخرجون بذلك من تهمة الاحتلال مع حصولهم على كلِّ ما يُريدون منه.

فمن العبث أن نُطالب بتوقُّف العمل الجهادي في العراق مثلاً عندما تخرج القوات الأمريكية بصفتها الرسمية، وتبقى الحكومة العراقية التي يُخلِّفها الاحتلال وراءه، فإنَّ الحكومة العراقية –ومثلها سائر الحكومات العميلة– ليست شيئًا آخر مختلفًا عن الجيش الأمريكي بل هي آلةٌ ترى أمريكا استخدامها حيثُ تحتاج إلى خداع من غفلوا عن دينهم ولم يُبصروا واقعهم.

القاعدة الثالثة: لا يشترط في الاحتلال أن يكون بوسائل عسكريَّة.

إنَّ كون قوَّات التدخُّل السريع جاهزةً لاحتلال البلاد حالما تتعرض مصالحها النفطية للخطر، لدليلٌ واضحٌ على أنَّ مصالحها النفطية تجري على ما تُريد وتأمر به، فهي محتلَّة بالتخويف حيثُ لم تحتج

إلى الاحتلال بالقتال والمعارك العسكريَّة، ولا يُشترط في الاحتلال أن يكون بالقتال بل القتال يكون عند مقاومة الاحتلال أمَّا حيثُ لا تكون مُقاومةٌ فالاحتلال غيرُ محتاجٍ إلى استخدام الآلة الحربيَّة، ويكفيه أن يأمر ليُطاع ويطلب ليُعطى دون دماءٍ تُهراق أو أموال تُنفق.

القاعدة الرابعة: لا يُكفُّ بأس الكافرين إلاَّ بالقتال.

وقد تقدَّم من هذا أنَّ الكفَّ الكامل لبأس الكافرين لا يكون إلاَّ بالقتال والقوة العسكريَّة، قال تعالى: (وَلَوْلاَ دَفْعُ اللّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الأَرْضُ) فإذا خُشي احتلال العدوِّ لمنابع النفط فإنَّ الحلَّ في قتالِهِ لا في تركه يفعل ما يشاء، قال تعالى: (فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللّهِ لاَ تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُواْ وَاللّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلاً)، أمَّا المداهنة لهم والركون إليهم وترك جهادهم فهو سبب تسلُّطهم وطُغيانهم وصولتهم على المسلمين.

فتخوُّف من يتخوَّف من بأس الكافرين واحتلالهم بلاد المسلمين، ينبغي أن يدفع إلى جهادهم وقتالهم، لا أن يمنع من جهادهم وقتالهم.

القاعدة الخامسة: لا فرق بين الاحتلال السريِّ والاحتلال العلنيِّ.

فإذا كانت القوَّاتُ موجودةً، حاكمةً متحكِّمةً، فإنَّ الاحتلال العلنيَّ لا يزيدُ إلاَّ فائدة انكشاف العدوِّ وظهوره وبروزه للمسلمين، فإنَّ الاحتلال العلني يشمل حكم المسلمين والتحكم فيهم، وإعلان ذلك والمجاهرة به، فحكمهم للمسلمين يوجب القتال وقد وقع، وإعلانهم ذلك ومجاهرتهم به يُبيِّن للمسلمين هذا الأمر فلا معنىً للخوف من احتلال الكافرين بلاد المسلمين.

وإذا عُرفت هذه القاعدة فهذا المعنى هو ما ذهب إليه كثيرٌ ممن تحدَّث عن الوجود العسكري الصليبي في بلاد الحرمين، ممن يرى أنَّ دخول القوات الصليبية علنًا لحماية منابع النفط من مصلحة المسلمين، وأوَّلُ من علمتُهُ صرَّح به سفر بن عبد الرحمن الحوالي، نقل أبو بكر ناجي في كتابه الماتع (الخونة أخس صفقة في تأريخ الحركات الإسلامية المعاصرة) عن دراسةٍ للحوالي نُشرت في مجلة المجاهد قوله فيها: إن التدخل العسكري الغربي المباشر في ديار المسلمين سيكون في مصلحة الإسلام –بإذن الله– لأن وقتها ستعلم الشعوب حقيقة المعركة وأنها بين الإسلام والكفر، قال: وضرب مثالاً بالحرب الأفغانية كيف أنها بدأت واستمرت لسنوات ضعيفة بين الجماعات والنظام في

السبعينات إلا أنه بعد تدخل روسيا بجيوشها انتفض المسلمون للدفاع عن دينهم وعلموا حقيقة المعركة.

القاعدة السادسة: أنَّ المفسدة التي ثبت الحكم مع وجودها لاغية.

القاعدة السابعة: أن المفسدة التي تُلغي الحكم هي الخارجة عن المعتاد في مثله، الزائدة عن المفسدة اللازمة لأصله.

القاعدة الثامنة: أنَّ المفسدة التي يُفضي اعتبارها إلى تعطيل شعيرة من شعائر الدين لاغية.

وهذه القواعد الثلاث ذكرتُها في الانتقاض وفي هشيم التراجعات مع شيءٍ من الشرح لها.

وبهذا تمَّ المقصود من الكلام على المسألة، والحمد لله رب العالمين.

أسئلة عن: الدَيّن وضعف اللياقة البدنية والخوف من الانتكاس عن طريق الجهاد [٥]

ورد إلينا عبر بريد المجلّة عدّة أسئلة تتعلق بمسائل فقهية وقد أُرسلت إلى الشيخ عبدالله الرشيد ليجيب عليها، علماً أن الترتيب الزمني للإجابة عليها هو بحسب ورودها ووصولها في البريد وفي هذا العدد يجيب الشيخ على أسئلة الأخ أحمد الشهري حفظه الله:

- عليَّ ديون يصعب علي قضاءها.

أما مسألة الديون، فقد سبق الحديث عنها في مقال سابق عنوانه: "استئذان الغريم"، وبما أنَّ قضاءها صعب، والجهاد الموجود اليوم كله جهاد دفع، فليس على الأخ السائل سدده الله، إلاَّ أن يلتحق بالمجاهدين، ويعزم في نفسه على القضاء متى أمكن، ويسجل الدين ومستحقه في وصيته، والله عز وجل وكيله وكفى بالله وكيلاً.

[٥] العدد ٢١ من صوت الجهاد

– لياقتي البدنية ضعيفة نوعاً ما وسني قد تجاوز الثلاثين فهل اللياقة مطلب ملح لا يمكن الجهاد الا بدرجة عالية منها أم أن استخدام السلاح يفي بالغرض؟ حيث لا أريد أن أكون عالة على المجاهدين بدلا من أن أكون عوناً لهم!.

وأما مسألة اللياقة البدنية، فليس من الأعذار المسقطة للجهاد ضعف اللياقة، إلاَّ أن تبلغ برجل مبلغ العَرَج الذي جعله الله عذرًا، وهذا غير متصور إلا في ضعفٍ مرضيٍّ، وإن كان تحصيل اللياقة من الإعداد الواجب عينيًّا على كل مسلم، فإن كان السائل يستطيع الوصول إلى جبهة يتدرب فيها ويعد اللياقة اللازمة وجب عليه الالتحاق بها، وإن لم يكن مستطيعًا أن يصل تلك الجبهة إلا بلياقةٍ عاليةٍ لا يملكها، فيجب عليه أن يعد هذه اللياقة، ولا يتهاون بها ولا يتوانى فيها، بل يعلم أنَّ وجوبها عليه من وجوب الجهاد، وأنَّ فرضيّتها ليست أقلَّ من فرضية الجهاد حيث كان الجهاد لا يتمُّ إلا بها.

وليس تحصيل اللياقة بأمر صعب، بل شهرٌ واحدٌ يكفي لتحصيل الحد الأدنى من اللياقة لمن كانت لياقته ضعيفةً ما لم يكن فيه سمنةٌ مفرطة أو مرض معجز، ويمكنه أن يحصِّلها في هذا الشهر الواحد دون أن يتفرَّغ تفرغًا كاملاً لذلك، إذا صدقَ الله عزَّ وجلَّ وألزم نفسه الجدَّ.

ومع ذلك، فليس كل أبواب الجهاد ومواضعه محتاجًا إلى اللياقة العالية، بل إذا اتصل بقيادة المجاهدين وذكر لهم حاله مع اللياقة، استطاع المجاهدون توجيهه إلى ما لا يُحتاج فيه إلى اللياقة من الجهاد.

- أخشى أن أجبن في أرض المعركة ثم أقول لو أني قعدت كان خيراً لي من الفرار والتولي.

فهل من تفصيل وتأصيل في هذا...؟

أما خشية الجبن في أرض المعركة، فقد سبقَ السائلَ في هذا بشير بن الخصاصية السدوسي الصحابي رضي الله عنه، لما جاء يُبايع النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله أما اثنتان فوالله ما أطيقهما: الجهاد والصدقة فإنهم زعموا أنه من ولى الدبر فقد باء بغضب من الله، فأخاف إن حضرت تلك جشعت نفسي وكرهت الموت، والصدقة فوالله مالي إلا غنيمة وعشر ذود هن رسل أهلي وحمولتهم قال: فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم حرك يده ثم قال فلا جهاد ولا صدقة فلم تدخل الجنة إذا قال: قلت: يا رسول الله أنا أبايعك قال: فبايعت عليهن كلهن.

وأصل ترك الجهاد خوفًا من المعاصي والذنوب، أصلٌ من أصول المنافقين القاعدين، كما حكى الله جل جلاله عنهم فقال: (وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِي وَلا تَفْتِنِّي أَلا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ)، فاحتجُّوا بخوف الفتنة لترك الجهاد، وجاء من وجوه عدة أنَّ الذي احتجَّ بهذا قال: إنِّي رجل ضعيفٌ لا أصبر عن النساء وأخاف أن تفتنني نساء بني الأصفر.

وهذه شبهة من الشبه الإبليسية في جميع الطاعات، فيسوِّل لبعض الناس ترك الطاعة خوف الرياء، وأنَّك إن تترك الطاعة بالكلية خير لك من أن تفعلها رياءً وسمعةً فتكون من أول من تسعر بهم النار، من المنفق والعالم والمجاهد يريدون الجاه والسمعة، أو أنَّك إن طلبت العلم استكثرت به من الحجج وزادت معصيتك وإثمك، فاترك العلم خيرًا لك، ونحو ذلك من الشبه التي ما يُلقيها إلا الشيطان.

والجواب عن هذه الشبهة، أنَّ هذه المعاصي والذنوب المحذورة، يجب الابتعاد عنها والهرب منها دون ريب، إلاَّ أن الهروب عنها يكون بالطرق الشرعية لا بالأهواء وما تستحسنه النفوس، والطريق الشرعية هي المضي في أمر الله، والاستعانة به على الخلاص من المعاصي والنجاة من حبائل الشيطان، أما من سلك طريقًا أخرى، وترك الواجب خوفًا من وقوع المحذور، فقد ترك طريقًا غير ما أمره الله به، ولن يكون فيه هدى أبدًا، لأنَّ هدى الله هو الهدى، والهدى كله هدى الله، والذي ضمن الله له أن لا يضلَّ ولا يشقى هو من اتبع هداه دون من أعرض عن ذكره، (فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدىً فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلا يَضِلُّ وَلا يَشْقَى * وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً) وهذه الآية دليل بالمطابقةِ على من اتبع غير دين الله، وفيها دلالة على من خالف أمر الله في القليل والكثير.

والله سبحانه وتعالى شكور، يُثيب فاعل الحسنة بالتوفيق إلى حسنةٍ بعدها، ويقرّب من تقرَّب إليه شبرًا بأن يقرّبه ذراعًا، ومن تقرب إليه ذراعًا بأن يقربه إليه باعًا، ومن أتاه يمشي أتاه سبحانه هرولة، فيُعطي على القليل الكثير وعلى الخير الخير الوفير، لا كما يظنُّ من أزله الشيطان فساء ظنُّه بالله، وظنَّ أن فعله الطاعة والقربة إلى الله سبب في ابتعاده عن الله وحرمانه الرحمة والتوفيق.

- أنظر أحياناً إلى الإخوة الملتزمين من حولي ممن نعهد فيهم الصلاح والتقوى وكثرة العمل الصالح.. فأتساءل: أيعقل أن يضل عن الحق وأهتدي إليه أنا؟

يُروى في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: "لا يكوننَّ أحدكم إمعة، يقول إن أحسن الناس أحسنت وإن أساءوا أسأت، ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا أن لا تسيئوا".

والمسلم مطالبٌ في دينه باتباع الحق لا الرجال، وما أضل الناس إلا اتباع فلان وفلان، ولما سئل خالد بن الوليد عن سبب تأخر إسلامه مع وفور رأيه ورجاحة عقله قال: كنا نرى رجالاً نرى أحلامهم كالجبال، يعني اتباعه لأكابر قريش من المشركين، فصده ذلك عن الإسلام واتباع الحق.

والمشركون ضلوا في اتباعهم الرجال من وجهين:

الأوَّل: أنَّهم قالوا (إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ)، فعلقوا اقتداءهم بالمعظمين عندهم وهم في الآية آباؤهم مهما كان فعلهم.

الثاني: أنهم قالوا: (وَقَالُوا لَوْلا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ)، فاستنكروا الحقَّ من غير المعظَّمين عندهم، واستغربوا أن يأتيهم الحق من غيره.

فجمعوا في هذين الوجهين: قبول الباطل من المعظمين، ورد الحق من غير المعظمين، فاجتمع لهم بذلك الضلال كلُّه، والضلال أو الخطأ بسبب هذه الشبهة، قد يقع في الكفر الأكبر، وقد يقع فيما دونه من مسائل الأصول والفروع.

وغالب استدلال الناس بالمعظمين من أهل العلم أو أهل الصلاح والتقوى يكون على هذين الوجهين، فمن الناس من يقول: أنا أتبّع فلانًا وأجعله بيني وبين الله، ويتوهَّم أنَّ ذمَّته تبرأ بهذا، ومن يقول: كيف آخذ بما تدعون إليه ولم يأخذ به فلان ولا فلان.

وليعلم من يقلِّد الرجال في الحقِّ والباطل، أنَّ المجتهد المخطئ، إذا كان معذورًا لتأويلٍ تأوله أو شبهةٍ شُبِّهت له، لم يكن من قلَّده معذورًا مع وضوح الدليل وعدم الشبهة عنده، بل قد يكون المجتهد مأجورًا ومقلِّده مأزورًا على قولٍ واحدٍ في المسألة، لوجود المانع من الإثم في حق المجتهد، وعدم المانع عند المقلِّد له، والله أعلم. [٦]

---

[٦] جاء في العدد ٢٣ من مجلة صوت الجهاد

" __تنبيه__

سقط من العدد الحادي والعشرين مقطع من جواب أحد الأسئلة بسبب خطأ من أحد المحررين، والمجلة تعتذر عن هذا الخطأ الفني، وفيما يلي نص السؤال وإجابته:

أنظر أحياناً إلى الإخوة الملتزمين من حولي ممن نعهد فيهم الصلاح والتقوى وكثرة العمل الصالح.. فأتساءل: أيعقل أن يضل عن الحق وأهتدي إليه أنا؟

يُروى في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: "لا يكوننَّ أحدكم إمعة، يقول إن أحسن الناس أحسنت وإن أساءوا أسأت، ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا أن لا تسيئوا".

والمسلم مطالبٌ في دينه باتباع الحق لا الرجال، وما أضل الناس إلا اتباع فلان وفلان، ولما سئل خالد بن الوليد عن سبب تأخر إسلامه مع وفور رأيه ورجاحة عقله قال: كنا نرى أمامنا رجالاً نرى أحلامهم كالجبال، يعني اتباعه لأكابر قريش من المشركين، فصده ذلك عن الإسلام واتباع الحق.

والمشركون ضلوا في اتباعهم الرجال من وجهين:

الأوَّل: أنَّهم قالوا (إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ)، فعلقوا اقتداءهم بالمعظمين عندهم وهم في الآية آباؤهم مهما كان فعلهم.

الثاني: أنهم قالوا: (وَقَالُوا لَوْلا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ)، فاستنكروا الحقَّ من غير المعظَّمين عندهم، واستغربوا أن يأتيهم الحق من غيره.

فجمعوا في هذين الوجهين: قبول الباطل من المعظمين، ورد الحق من غير المعظمين، فاجتمع لهم بذلك الضلال كلُّه، والضلال أو الخطأ بسبب هذه الشبهة، قد يقع في الكفر الأكبر، وقد يقع فيما دونه من مسائل الأصول والفروع.

وغالب استدلال الناس بالمعظمين من أهل العلم أو أهل الصلاح والتقوى يكون على هذين الوجهين، فمن الناس من يقول: أنا أتّبع فلانًا وأجعله بيني وبين الله، ويتوهَّم أنَّ ذمَّته تبرأ بهذا، ومن يقول: كيف آخذ بما تدعون إليه ولم يأخذ به فلان ولا فلان.

وليعلم من يقلِّد الرجال في الحقِّ والباطل، أنَّ المجتهد المخطئ، إذا كان معذورًا لتأويلٍ تأوله أو شبهةٍ شُبِّهت له، لم يكن من قلَّده معذورًا مع وضوح الدليل وعدم الشبهة عنده، بل قد يكون المجتهد مأجورًا ومقلِّده مأزورًا على قولٍ واحدٍ في المسألة، لوجود المانع من الإثم في حق المجتهد، وعدم المانع عند المقلِّد له، والله أعلم.

سؤال عن قتال الصليبيين وتأخير قتال المرتدين [٧]

أبو أحمد المدني يسأل عن اختلاف سياسة الحرب بين المجاهدين، فشيخ المجاهدين أبو عبد الله أسامة بن لادن يرى الابتداء بقتال الصليبيين وتأخير قتال المرتدين، وأبو مصعب الزرقاوي يرى قتال الصليبيين والمرتدين والرافضة كما هو مشاهد في العراق، فما هي السياسة الموافقة للشرع من هذه السياسات وهل يُثرّب على من أخذ ببعضها وترك الآخر؟

تقدَّم في العدد الثامن عشر الجواب عن مسألة تقديم الصليبيين وهل هو أولى أم تقديم المرتدين، وبُيّن هناك سعة الأمر في الشريعة والتخيير في الابتداء بشرط التزام قتال الطائفتين، وهذا كلُّه في جهاد الدفعِ عمومًا لا دفع الصائل حال صياله خصوصًا فلا يجوز تأخير المرتدِّ ولا الصليبي في الحال الثانية.

أمَّا قول السائل إنَّ أبا عبد الله أسامة بن لادن يرى تأخير قتال المرتدّين بهذا الإطلاق، فليس بصوابٍ، وما يقع في العراق سواءٌ من عمليات أبي مصعب أيَّده الله، أو من عمليات غيره من إخوانه المجاهدين لا يُخالف سياسة أبي عبد الله المعروفة عنه في الجملة، فاغتيال الحكيم الذي كان في ابتداء الحرب مماثلٌ لما فعله أبو عبد الله من اغتيال أحمد شاه مسعود قبل الحملة الأمريكية، ومن تأمَّل حال الرجلين عرف التشابه بين حاليهما، وكلاهما ممن ينتسب إلى الإسلام زورًا، وكلاهما من العملاء الكبار، وكلاهما ممن لا يتم مخطط للاحتلال إلا بوجوده، ولا تجتمع قلوب العملاء ووجوههم إلا عليه، فكما لم يجتمع تحالف الشمال بعد اغتيال أحمد شاه مسعود، لم يجتمع الرافضة في العراق بعد اغتيال الصدر، وقد أربك اغتيال كلٍّ منهما خطط الاحتلال بحمد الله.

---

[٧] العدد ٢٣ من صوت الجهاد

وكذلك قتال الحكومة العميلة في العراق وجنودها ومراكز شرطتها، هو مطابقٌ لما فعله أبو عبد الله بنفسه في أفغانستان، حيث كان كثير من قتاله للعملاء من تحالف الشمال، فهذا النوع من القتال لا يُخالف أبو عبد الله في مصلحته والضرورة إليه، ولا يرى غيره أولى منه في السياسة حسب ما عُرف عنه حفظه الله وسدده، ولا أعلمُ له شيئًا يُخالفه.

وإنَّما المسألة التي يراها أبو عبد الله [٨] واختلطت على كثيرٍ من الناس كالأخ السائل بما يجري في العراق، هي قتال المرتدين في البلاد التي ليس فيها احتلال معلنٌ، فيرى الاشتغال في تلك البلاد بقتال الصليبيين والأعداء المعروفين لعموم الأمة، حتى تتبصر الأمة بواقعها وتعرف حقيقة عدوها، وتنكشف لها الحكومات العميلة، وتتمايز الصفوف وتتضح الرايات.

ومن كانَ مُقاتلاً في صفوف جيشِ القاعدة لزمه الالتزام بأمرِ أميره وما خطَّهُ للمجاهدين تحت إمرته من خطط وسياساتٍ، وحيث قُلنا إن الأمير مخيَّرٌ في سياسة الحرب فالمراد حيثُ لم ينهه أميرٌ فوقه عن شيء من ذلك، فمن كان أميره أبو عبد الله لزمه أن يلتزم أمرَه، وقد ترك حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قتل أبي سفيان مع كونه قائد التحالف الشركي يوم الأحزاب، فكأنَّك قد ظفرتَ ببوشٍ، وتركه لأمر النبي صلى الله عليه وسلم له أن لا يُحدث شيئًا، وهكذا كل أميرٍ يُعلم نصحه وصدقُهُ، إذا نهى عن قتال طائفةٍ من الكفار في وقتٍ محددٍ مع التزامه أصل قتالهم فإنَّه يُطاع في ذلك.

ومن لم يكن لأبي عبد الله عليه إمارةٌ من المجاهدينَ، فرأيُ أبي عبدِ الله رأيُ إمامٍ من أئمة الجهادِ، واجتهاده اجتهادُ عالمٍ بالحرب بصير بالسياسة، ينبغي الوقوف عنده والتأمل فيه طويلاً، ويحسن

[٨] يقصد شيخ المجاهدين اسامة بن محمد بن لادن - حفظه الله ونصره وايده-

الأخذ به إلا لمن له اجتهادٌ يرى به أنَّه لا يجوز تأخير قتال المرتدِّين حيثُ قُدِر عليهم، ولكنَّه غيرُ لازمٍ له كسائر الأوامر الصادرة منه، والله أعلم.

وكتبه عبد الله بن ناصر الرشيد.

حكم التشديد على الإخوة أثناء التدريب [٩]

ورد إلينا عبر بريد المجلّة عدّة أسئلة تتعلق بمسائل فقهية وقد أُرسلت إلى الشيخ عبدالله الرشيد ليجيب عليها، علماً أن الترتيب الزمني للإجابة عليها هو بحسب ورودها ووصولها في البريد:

سؤال وردنا من أحد المدربين في إحدى جبهات الجهاد يقول فيه:

أحيانًا ننقص الطعام عن الإخوة المتدربين وكذلك نشد عليهم في التدريب وقلة النوم، فهل نأثم بذلك ؟ علمًا بأننا لم نفعل هذا إلا والأمير يعلم ذلك، وأيضًا هناك فوائد تعود على العمل مستقبلاً بحيث أن الأخ إذا لم يصبر يخرج من الآن وليس بعد أن يعرف أسرار العمل وأساليبه، إضافةً إلى أن الأخ يتعود بهذه التدريبات على الشدة والتحمل ويتمكّن من العمل في الظروف الصعبة بإذن الله، فما الحكم في هذا ؟

الأصل وجوب الرفق بالمسلمين على كل من ولي أمرًا من أمورهم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ''اللهم من ولي من أمر أمّتي شيئًا فشقَّ عليهم فاشقُق عليه، ومن ولي من أمر أمَّتي شيئًا فرفق بهم فارفق به'' أخرجه مسلم من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها.

والشدة على المتدربين تكون على نوعين:

النوع الأول: الشدة المعنوية، في المعاملة والقول والأذى النفسي والروحي، والتي تعني سوء المعاملة بالإهانة والإذلال، أو بالفظاظة والغلظة.

[٩] العدد ٢٤ من صوت الجهاد

النوع الثاني: الشدة البدنيَّة، في الطعام والشراب والنوم والتدريب والأمور المادِّية.

فأما النوع الأول من الشدة فهو محرَّم مطلقًا، ولا يُقبل قولُ من يقول إنَّه مهمٌّ في التدريب أو للاختبار والامتحان، أو للتعويد على الطاعة في المنشط والمكره ورياضة النفوس على قبول الأمر الشاقِّ على النفس حتى إذا جاءه وهو في معركة لم يكن لديه فيه تردُّد، أو حتَّى يخرج المتردِّد المضطرب، وحسبك قول الله عزَّ وجلَّ مخاطبًا نبيه صلى الله عليه وسلم: (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ)، والفظُّ الكريه الخُلُق، فهذا رسول الله مع كمال أخلاقه ونبل نفسه وعظيم صفاته، لو كان فظًّا غليظ القلب مع الصحابة لانفضُّوا بشهادة الله عزَّ وجلَّ في كتابه الكريم، فكيف لا ينفضُّ من هو دون الصحابة؟ وإذا كان الدين والإسلام والتوحيد لا يكون إلاَّ مع رسول الله ومع ذلك فلو كان فظًّا لتركوه، فكيف بمن يصحُّ الإسلام والدين والتوحيد معه ومع غيره؟

والواجب على المسلم أن يُعين إخوانه على أداء ما أوجب الله عليه ولا ينفّرهم من الدين والإسلام والتوحيد والجهاد وأداء ما أوجب الله عليهم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنَّ منكم منفِّرين"، وقال: "بشّروا ولا تنفّروا، ويسِّروا ولا تعسِّروا"، وينبغي أن يعلم أنّ نفور من ينفر بسبب الشدَّة والغلظة غلطٌ من هذا المنفِّر، إذ الغلظة والفظاظة لو كانت نفَّرت أكرم الأصحاب عن أكرم الخلق في خير القرون، فكيف بمن يأتي منفّرًا في آخر الزمان ويرى أن تنفيره الناس صوابٌ وحقٌّ.

فلا يجوز له أن يُظهر لإخوانه الفظاظة والغلظة أبدًا، بل كان شأن النبي صلى الله عليه وسلم وهديه أنَّه لا يُرى منه غضبٌ ولا تجهُّمٌ إلاَّ إن رأى منكرًا.

وإذا أخذ إخوانه بالشدة لأمر فيه مصلحتهم من التدريب المشروع كما يأتي في بيان حكم النوع الأول من الشدة؛ فلا يجوز أن يُعاملهم معاملةً تُفهمهم أنَّ هذه الشدة على وجه الفظاظة وغلظ القلب، بل الواجب عليه أن يعتذر منهم ويوضّح لهم ويُفهمهم أنَّ الشدَّة يُراد بها مصلحتهم، وأنَّها جزءٌ من التدريب العسكريّ، ويُؤكّد على الأُخوّة والمحبَّة الشرعيَّة، وحبَّذا لو يفعل كما فعل كثيرٌ من خيار المدرّبين إذا أمروا بأمر فيه مشقَّة أن يسابقوا إليه ويشاركوا المتدربين فيه، مع أنَّ ذلك غير لازم لهم، ولكن فيه من مكارم الأخلاق وإصلاح النفوس ما لا يخفى.

وأمَّا النوع الثاني من الشدة، وهو الشدة البدنية، كالتقليل من الطعام والشراب، والتعويد على السهر أيامًا ولياليَ، ومضاعفة التدريبات والرياضات على المتدرّب مضاعفةً تُرهقه ويكون فيها عليه نوع مشقَّة؛ فلا بدّ لمعرفة حكمها من معرفة الأصل الشرعي من منع الضرر كما في حديث: ''لا ضرر ولا ضرار''، حسَّنه ابن رجب وغيره، وفي منع من ولي أمرًا من المشقَّة على من تحت يده، كما في حديث عائشة: ''اللهم من ولي من أمر أمَّتي شيئًا فشقَّ عليه فاشقق عليه''.

ويُستثنى من الضرر والمشقَّة والمفسدة التي تعودُ على الأفعال بالتحريم: ما كان مصاحبًا لعبادةٍ من العبادات أو عادةٍ من العادات المعلوم إباحتها، داخلاً في ماهيَّتها أو ملازمًا لها؛ فإنَّ كلَّ عبادةٍ بُنيت على نوعٍ من المشاقِّ الملازمة لها، فلا تكون تلك المشاقُّ سببًا في إسقاطها أو الترخص فيها إلا بدليل خاصٍّ، وقد بُني الجهاد على تحمُّل المشقة العظيمة والجراحات فيه، ولا يكون حصول تلك الجراحات أو المشقة مانعًا من الجهاد ومسقطًا لوجوبه، في حين أن تلك الجراحات لو وجدت في الصلاة لسقطت عنه الصلاة قائمًا وصلى قاعدًا، ولو وجدت في الحج سقط عنه الحجُّ من عامه وهكذا، وبُنيت الزكاة على بذل المال فيبذل المقدار الواجب ولو كان قناطيرَ مُقنطرةً، وكذلك الحجُّ،

ولو أنّه لم يجد ماءً للوضوء إلاَّ بأكثرَ من ثمنِ المثلِ لم يلزمه أن يشتريه وسقط عنه الوضوءُ على قول أكثر أهل العلم.

فإذا عُرف هذا الأصل؛ فإن المشقة التي تُغتفر في الإعداد، هي ما كان عليه عرف أوساط الناس من العقلاء المجاهدين، مما هو ملازمٌ للإعداد مصاحبٌ له في العادة، دون ما زاد عن ذلك الحدِّ من المشقَّة، ويُعتبر في الإعداد أنَّه وسيلة الجهادِ، فالَّذي يُؤمر الناس بإعداده هو ما يستطيعون الجهاد به، ويختلف هذا بين زمانٍ وزمان، ومكانٍ ومكانٍ، ويختلف بحسب المتدرِّب وما يُعدُّ له، فربَّ عمليةٍ لا تحتاج إلى شيء من الإعداد والتدريب، وعمليةٍ تحتاج إلى تدريبٍ عالٍ ومشقةٍ عظيمةٍ وشيء من الضرر، وكلا النوعين مما لا يعسر على أهل الخبرة معرفته وتقديره.

ولا يعني هذا أنَّ كلَّ ما جاز في الجهاد جاز في الإعداد من المشقة، فالجهاد يجوز فيه تعريض النفس للقتل المحقق، والتعرض للجراحات البليغة ونحوها مما ليس من الإعداد، وليس من المعروف في الإعداد، بل المراد من إلحاق الإعداد بالجهاد، أنَّ ما كان عرفًا في الجهاد والعمليات العسكرية مما يُحتاج إليه من المهارات والأفعال، كانت المشقة التي تحصل عادةً بالاستعداد له مغتفرةً، والله أعلم.

فالسهر أيامًا يسيرة كيومين أو ثلاثةٍ، والجوع الذي لا يبلغُ أن يسقط الرجل معه من الإعياء، والرياضة المرهقة التي لا تبلغ إلى الضرر على شيءٍ من الجسد والأعضاء، كلُّها معتادةٌ مُتعارفٌ عليها في الإعداد والتدريب.

هذا والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحابته أجمعين

سؤال عن استتابة المرتد، وسؤال عن السبيل الأمثل للحاق بالمجاهدين في العراق [١٠]

ورد إلينا عبر بريد المجلّة عدّة أسئلة تتعلق بمسائل فقهية وقد عرضت هذه الأسئلة على الشيخ عبدالله الرشيد ليجيب عليها.

علماً أن الترتيب الزمني للإجابة عليها هو بحسب ورودها ووصولها في البريد:

وردنا هذا السؤال من أحد الإخوة والذي رمز لنفسه بـ "لينكس مان":

إذا أُسر شخصٌ مسلمٌ ارتكبَ ناقضاً من نواقض الإسلام، وهو مظاهرة الكفار على المسلمين فهل تجب استتابته أم لا؟ وشكراً

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحابته أجمعين، أما بعد:

الأخ الكريم السائل: حبَّذا لو اخترت اسمًا عربيًّا وتركتَ التلقّب بالأعجميَّة، واختر من الأسماء والكنى والألقاب ما فيه فألٌ حسنٌ وتيمُّنٌ، زادك الله من العلم والإيمان وجعلك مباركًا أينما كنت، وأمَّا جواب مسألتك:

فإن ظاهرَ رجلٌ من المسلمين أهل الكفر وتولاَّهم فقد ارتدَّ ثمَّ أُسر فله أحوال:

[١٠] العدد ٢٦ من صوت الجهاد

الحال الأولى: أن يُعلم في حقِّه وجود شروط التكفير وانتفاء الموانع التي تمنع لحوق اسم الكفر به، فحكمه حكم سائر المرتدِّين والصحيح فيهم عدم وجوب الاستتابة، بل يجوز قتله دون استتابة لعدم الدليل الموجب لاستتابتهم ولأمرِ النبيِّ صلَّى الله عليه وسلم بقتل عدد من المرتدِّين في وقته دون أمرٍ باستتابتهم، ولصنيع بعض الصحابة الدالِّ على ذلك.

الحال الثانية: أن يُعامل معاملة الطائفة الممتنعة كما هو حال الجواسيس والمقاتلين في جيوش الردة كالشرطة العراقية وتحالف الشمال الأفغاني والمباحث السعودية، فيُحكم له بالكُفر ظاهرًا ويُعامل على هذا كما دلَّ عليه الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، ولا يشترط في حاله البحث عن وجود الشروط وانتفاء الموانع.

والطائفة الممتنعة هي الطائفة التي لها شوكةٌ تمتنع بها عن إجراء أحكام الإسلام، سواء كان فعلها تركًا لواجبٍ كالزكاة، أو كان كفرًا مستقلاًّ كالحكم بغير ما أنزل الله ومناصرة الطواغيت، والحكم فيها تكفير أفرادِها على التعيين والحكم لهم بالكفر ظاهرًا لا باطنًا، ويُحكم لهم بالكفر باطنًا بعد الاستفصال أو تبيُّن أحوالهم، ولتفصيل هذا الحكم موضع آخر.

ومعنى الحكم عليه بالكفر ظاهرًا لا باطنًا أنَّنا نحكم عليه بأنَّه كافر بعينه ونُجري عليه جميع أحكام الكفر من وجوب البراءة منه وتحريم ابتدائه بالسلام وحرمة إنكاحِه المسلمة وعدم الصلاة عليه إذا مات ومنع دفنه في مقابر المسلمين وإباحة دمه سواء في المعركة أو خارجها، ولكنَّنا لا نشهد عليه بالنار كسائر الكفَّار بل نقول له كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمه العبَّاس فيما ذكر ابن إسحاق: ''الله أعلم بإسلامك، فإن يكن كما تقول فإن الله يجزيك، وأما ظاهرك فقد كان علينا''.

ولكنَّ مثل هذا إذا أُسِر يُعامل معاملة الأفراد لزوال المنعةِ التي كانت مانعًا من الاستفصال؛ فيُستفصل منه ويُنظر في وجود الشروط وانتفاء الموانع في حاله، فإن ثَبَتَ في حاله مانع من موانع التكفير كالإكراه الحقيقيّ حُكم بإسلامِه ولم يجُز قَتلُهُ.

فالاستتابة في الحال الأولى تأتي بمعنى طلب التوبة منه وعرضها عليه قبل قتله، وهي غير واجبة على الصحيح، والاستتابة في الحال الثانية تأتي بمعنى النظر في حاله وفي وجود الشروط المشترطة لتنزيل الكفر وانتفاء الموانع المانعة من ذلك وهذا النوع من الاستتابة واجبٌ في المقدور عليه ولا يجب في الممتنع، ومن ثبت كفره بعد هذا النوع من الاستتابة فإنَّ عرض التوبة عليه لا يلزم كما في الحال الأولى، وإن ثبت وجود الموانع في حقِّه وأُزيلت فأصرَّ كان مرتدًّا لا تلزم استتابته، وإن تاب ورجع كان على إسلامه.

وحيثُ قلنا: إنَّ الاستتابة لا تجب، فإنَّ هذا لا يعني تحريمها، بل الاستتابة مستحبَّةٌ مندوبٌ إليها في جميع الأحوال، فإنَّه: "لا أحدَ أحبُّ إليه العذر من الله" كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلاَّ إن ترتّب على الاستتابة تعطيل جهاد المرتدّ الممتنع بالشوكة فلا يجوز تعطيل الواجب للمستحبِّ، فالاستتابة موضعها حال السعة في المقدور عليه، واختلف في توبة الزنديق فإن قُلنا بعدم قَبولها فلا معنى للاستتابة ولا تُشرع وجوبًا ولا استحبابًا.

والخلاصة: أنَّ من ارتكب هذا الناقض وكان متقوّيًا بشوكة الكفار يُحكم بكفره على ظاهره ويسمَّى كافرًا بالعين، ويُعامل معاملة الكافر في جميع الأحكام من القتال وغيره، دون الشهادة عليه بالنار؛ فإن عُرفت حاله أو مكّن الله منه أحدًا من المسلمين وجب أن يُنظر هل يثبت في حقِّه مانع من موانع التكفير أم لا؟

فإن ثبت في حقه مانع من موانع التكفير كالإكراه أو التأويل المعتبر فهو مسلمٌ يجب بيان الحقِّ له وإزالة المانع فإن تابَ وإلاَّ حكم بردّته وقُتل، وهذا الموضع هو الَّذي تجب فيه الاستتابة.

وإن لم يثبت في حقِّه مانع من الموانع، فهو كافرٌ يجوز قتله دون استتابة، ولكنَّ الاستتابة مستحبَّةٌ لأنَّها من تمام إقامة الحجَّة عليه.

فهذا ما يتعلق بالمسألة على الاختصار وللاستزادة راجع كتاب الجامع في طلب العلم الشريف لعبد القادر بن عبد العزيز في موضعين منه: نقد الرسالة الليمانية، ونقد كتاب القول القاطع، وراجع أيضًا كتاب الثلاثينية في التحذير من الغلو في التكفير لأبي محمد المقدسي في الفصل الثالث عند قوله: (تنبيه: في أن قاعدة الأصل في جيوش الطواغيت وأنصارهم الكفر لا غُبار عليها)، ولعل الله يُيسِّر كتابة رسالةٍ أبسطَ من هذا تُستوفى فيها الأدلَّة وتُبيَّن فيها المسألة، والله وليُّ التوفيق.

الأخ محمود إبراهيم يسأل ويقول:

هل يجوز لي أن أقدم على أمر ما مثل اللحاق بالمجاهدين في العراق بعد وضع بعض الترتيبات التي رتبتها بنفسي وبدون تنسيق مع الإخوة في العراق ولا أعرف إن كانت هذه الطريقة تنجح أم لا ولكن هذا كل ما بوسعي عمله.. وبعد أن أصل إلى العراق لا بد أن يسهل الله لي سبيلا إلى المجاهدين فأظن أنه ليس من الصعب الوصول إليهم إن وصلت إلى العراق إن شاء الله وأسأل الله أن يحفظكم بحفظه.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحابته أجمعين، أما بعد:

فقد قال الله عزَّ وجلَّ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعاً * وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيداً)، وفي هذه الآيات الوصية بأخذ الحذر من العدو والنفير إلى قتاله، وذمٌ من يُبطِّئ الناس عن ذلك ويخذِّلهم عنه وهم أهل النِّفاق.

والنفير إلى الجهاد في العراق اليوم واجبٌ متعيِّنٌ على كل مسلم، لا يُستثنى منه أحد إلاَّ من كان في ثغرٍ من ثغور الجهاد المتعيِّن، أو عاجزٌ عن القتال معذورٌ؛ قال تعالى: (لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضَى وَلا عَلَى الَّذِينَ لا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ * وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَناً أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ * إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَعْلَمُونَ).

وفي هذه الآيات العذرُ للضعفاء والمرضى والَّذين لا يجدون ما يُنفقون ولا ما يُحملون عليه من مال المسلمين، وكان هذا في غزاة تبوك واستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها سفرًا بعيدًا وعدوًّا، فلم يكن أحدٌ يستطيع النفير إلاَّ راكبًا فعُذر في هذه الغزاة بخصوصها من لا يجد المركب، ولم يكن ذلك عذرًا لأحدٍ في الخندق ولا في أُحُدٍ لقرب المسافة، فدلَّ على اختلاف القدرة التي يجبُ بها النفير باختلاف الأزمان والأحوال.

وفي هذا الزمان يحتاج المجاهد إلى طريقٍ للوصول إلى أرض المعركة والطريق قد يكون رسميًّا فيحتاج إلى الوثائق الثبوتية الأصلية أو المزوَّرة بحسب حاله، وقد يكون طريق تهريبٍ فيحتاج إلى معرفة الطريق وما يحتاج إليه، كما يحتاج في الغالب إلى مُستقبلٍ يستقبله ويوصله إلى المجاهدين ويعرّفهم به.

فكلُّ ما استطاع المجاهد الوصول بدونه من هذا لم يكن شرطًا في وجوب النفير إلى الجهاد، كما لو لم يحتج إلى الوثائق الرسمية، أو لم يحتج إلى المنسِّق لقدرته على الوصول إلى المجاهدين ومعرفتهم له لو وصل إليهم، وإن كان لا يحتاج إلى الاتصال بجماعة من المجاهدين أهل الشوكة ويملك القدرة على إعداد العدة وقتال الكفَّار ولو لم يتصل بأحد لم يحتج إلى المنسِّق ولا إلى الطريق الموصلة إلى المجاهدين.

والغالب أنَّ المجاهدين لا يستطيعون استقبال من لم يأتِ بتنسيقٍ ومعرفةٍ ممن يُوثق به، لكثرة العملاء المدسوسين من بعض دول الجوار، ومن الدول التي يكثر نفير المجاهدين منها، فالأولى بمن أراد النفير إلى الجهاد أن يسعى في البحث عن الطريق المعروفة التي توصله إلى المجاهدين، أو يعلم قبل ذهابه عمن يستقبل من يأتي إليه من المجاهدين دون اشتراط التنسيق ليكون على بصيرةٍ من أمره قبل خروجه ولئلا يقع لقمةً سائغةً لأعداء الله أو يصل إلى جبهة الجهاد ويتحرَّج المجاهدون من استقباله لعدم معرفته ومن ردِّه خوفًا عليه فيكون عبئًا عليهم فوق ما يحملون من الأعباء.

ولا يُفهم من هذا التقاعس أو التخاذل عن النفير إلى الجهاد بل الواجب هو السعي المتّصل في تحصيل أسبابه وأن لا يقعد ولا يقرّ حتَّى يحصِّل الأسباب التي توصله إلى أرض المعركة ويبذل قُصارى جهده ولا يكون كحال من طبع الله على قلوبهم ممن يستأذنون وهم أغنياء.

وليعلم أنَّ العذر الواحد قد يعتذر به رجلان أحدهما صادقٌ مصدَّقٌ معذورٌ مأجورٌ كالذين قال الله فيهم: ﴿وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَناً أَلّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ﴾، والآخر كاذبٌ مُكذَّبٌ مخذولٌ كالَّذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَعْلَمُونَ * يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لا تَعْتَذِرُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ

وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ * سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ * يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ).

والفرق بينهما ما قال الله عز وجل: (لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضَى وَلا عَلَى الَّذِينَ لا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) ومن نصح لله ورسوله لا يُمكن أن يعتذر بما ليس بعذرٍ بل إنَّ الناصح الصادق إذا لم يجد ما يوصله إلى الجهاد حزنَ وألم لذلك وواصل السعي ليُجاهد في سبيل الله.

وتأمَّل حال من لم يجدوا ما يُنفقون في الجهاز للجهاد فلم يقعدوا فرحين بعذرهم ويتأخروا ليكونوا فيمن يعتذر لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رجع إليهم كما فعل المعذِّرون من الأعراب، بل جاؤوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم قبل الخروج حرصًا على إدراك الغزوة ليحملهم فلمَّا اعتذر تولَّوا وأعينهم تفيض من الدمع حزنًا على عجزهم عن الإنفاق (حَزَناً أَلّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ).

هذا والله أعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحابته أجمعين.

سؤال عن ما تبثه وسائل إعلام الطاغوت من تراجعات

ورد إلينا عبر بريد المجلّة عدّة أسئلة تتعلق بمسائل فقهية وقد عرضت هذه الأسئلة على الشيخ عبدالله الرشيد ليجيب عليها.

علماً أن الترتيب الزمني للإجابة عليها هو بحسب ورودها ووصولها في البريد:

وردنا هذا السؤال من ''الفاروق المجاهد'':

كيف يستطيع المؤيدون للمجاهدين أن يتحصنوا من الحملة عليكم (اعترافات وتراجعات وغيرها) خاصة مع كثرة المنافقين والخانعين؟

الحمد لله رب العالمين، والصَّلاة والسَّلام على أشرف المرسلين، نبيِّنا محمَّد وعلى آله وصحابته أجمعين، أما بعد:

فإنَّ المسلم في هذه الحياة الدنيا معرَّض للفتن والابتلاءات، بل لم يُخلق الإنسان في هذه الحياة الدنيا إلاَّ ليُفتن ويُبتلى، كما قال جل وعلا: (الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً)، ومما يُبتلى به الإنسان ما يكيده به الكافرون لصرفه عن الدين.

وقد أخبر الله عز وجل عن نوع من أعظم أنواع مكر الكافرين وهو المكر بالأقوال كما قال تعالى: (يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ)، وبلغ من كيدهم ما ذكره الله عز وجل: (فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلا أُنْزِلَ عَلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ) الآية، وقال سبحانه: (وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ

لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذاً لَاتَّخَذُوكَ خَلِيلاً * وَلَوْلا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلاً) فبيَّن أنَّه لولا تثبيتُه عزَّ وجلَّ لركن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئًا قليلاً إليهم، وفي الآية الأولى ذكر أنَّ كلامهم كاد أن يصل برسول الله إلى ترك تبليغ بعض ما أوحي إليه، وإلى ضيق صدره بما سيقولون عند ذلك، لولا أنَّ الله ثبَّت رسوله صلى الله عليه وسلم.

فالكافرون يُحاربون أهل الإسلام بأموالهم وألسنتهم وأسلحتهم وقد أُمرنا بمقاتلتهم كافَّةً كما يُقاتلوننا كافة (وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً)، وأن نعتدي عليهم بمثل ما يعتدون (فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ)، ومن ذلك بيان باطلهم وزخرفهم بالحجة والبيان.

ومن المعلوم أنَّ الطواغيت لم يكونوا ليتركوا الطائفة المجاهدة التي قامت في بلاد الحرمين وعرفها الناس وأيَّدها كثير منهم بحمد الله، ما كانوا ليتركوها دون أن يبذلوا في حربها ما يستطيعون، كيف وهم يبذلون الأموال والجهود في حرب المجاهدين في الجزائر وفي العراق وفي البلاد البعيدة، فكيف بمن هم بين ظهرانيهم؟

وإذا كان أكرم الخلق وأشرفهم صلى الله عليه وسلم قد لقي ما لقي من التكذيب والاتهام والسبِّ والثلب والكذب، حتَّى اتُّهم صلى الله عليه وسلم في عرضه؛ فقذفوا زوجه عائشة رضي الله عنها، واتُّهم في أمانته فرماه المنافقون بالغلول حتَّى برَّأه الله عزَّ وجلَّ وأنزل: (وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ)، ورموه بأبي هو وأمِّي بالغدر والخيانة لاغتياله كعبَ بن الأشرف لعنه الله، ورموه بقطيعة الأرحام والتفريق بين الأب وأبيه، ورُمِي من قبله من الأنبياء والصالحين بأنواع التهم والأباطيل، حتَّى قُذفت مريم الصديقة بالزنا، ورُمي عيسى بأنَّه ابن زنا، واتُّهم موسى في جسده وآذاه المنافقون من بني إسرائيل وقالوا إنَّه آدر، ولم يخلُ مصلحٌ أو مجاهدٌ من متكلم في عرضه بالباطل، كما قال تعالى: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّاً شَيَاطِينَ الْأِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً)، وقال

تعالى: (كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ * أَتَوَاصَوْا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ).

ولذلك أخبر الله أتباع الرسل أنَّهم لن يخلُوا ممن يعيبهم بالباطل ويذمُّهم بالكذب والزور، ويؤذيهم بكل ما يُؤذي، وخاصة من الكلام فقال تعالى: (لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذىً كَثِيراً)، وهذه الآية نزلت في المدينة بعد الهجرة كما في صحيح البخاري فكيف بما كان قبل الهجرة من الأذى؟

فمن هنا كانت أهمِّيَّة أن يعرف المسلم الحقَّ بدليله لئلاَّ تزلزله الفتن والدعاية التي ينشرها عدو الله، فمن آمن بالله وكفر بالطاغوت واعتقد وجوب الجهاد وناصر المجاهدين عن معرفةٍ لحقيقة الواجب عليه فإنَّه ثابتٌ بإذن الله لا تضره أكاذيب الطواغيت.

فإذا عُلم هذا؛ فمن وجد في نفسه ضعفًا عند مشاهدة أمثال هذه الفتن، فليرجع إلى نفسه ولينظر هل تأييده الجهاد ومناصرته المجاهدين عن عاطفةٍ وانفعالٍ وحماسٍ مجرَّدة ليست عن دليل وعقيدة؟ أم أيَّد المجاهدين انطلاقًا من الواجب الشرعي عليه بمناصرة الجهاد وأهله، ولينظر في أدلَّة المجاهدين وأقوالهم ويأخذها بأدلَّتها.

فإذا عرف حقيقة الجهاد فليعلم أنَّ الجهاد واجبٌ عليه مع البرِّ والفاجر، فلو كان المجاهدون فجرةً ظلمةً يُجاهدون جهادًا شرعيًّا وجب أن يُناصروا فيه ويُعانوا عليه، وهذا من معتقد أهل السنة الذي لا يختلفون فيه، ودلالة الكتاب والسنة عليه لا مرية فيها، هذا لو كان المجاهدون كما يصف الطواغيت من الفجور، فكيف وقد علم الله والمؤمنون أنَّه كذبٌ وبهتان؟ وأنَّ المجاهدين أهل صدقٍ

وصبرٍ صُوَّام نهارٍ قُوَّام ليل في السنة كلِّها فكيف في رمضان الذي يُنيب فيه العاصي ويلين القلب القاسي؟!

والواجب على المسلمين إذا سمع مثل هذه المقولات عن المؤمنين أن يقول ما أمره الله عز وجل: (لَوْلا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْراً وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ)، (وَلَوْلا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ)، (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ).

ومن عرف الطواغيت وحقيقتهم لم يرُج عليه هذا فإنَّ شأنهم كسائر الكفرة من قبلهم في الكذب والبهتان والصدِّ عن سبيل الله، بل من عرف حقيقتهم استغرب تأخرهم في هذه الفرى والأكاذيب فإنَّهم لا يتركون سبيلاً لحرب الدين إلاَّ سلكوه، وقد سلكه الطواغيت قبلهم في مصر واليمن وغيرهما، فحالهم كما ذكر الله عن أسلافهم (تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ) (أَتَوَاصَوْا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ).

ومن عرف السجن وما فيه لم يستغرب أن يخرج الأخ إمَّا مُكرهًا إكراهًا حقيقيًّا وإمَّا متأولاً فيقول ما يملونه عليه من الكذب، ويلزمونه به وقد أكره المشركون في مكة عمار بن ياسر على سب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف بسبٍّ من دونه؟ والمسلم في مثل هذه المواقف يعتصم بالله ويسأله الثبات وأن يريه الحقَّ حقًّا ويرزقه اتباعه ويريه الباطل باطلاً ويرزقه اجتنابه، فلولا تثبيت الله لركن رسوله صلى الله عليه وسلم شيئًا قليلاً، فكيف بمن دون رسول الله ممن لم يضمن له الله الثبات؟

وليحذر من سمع هذه الأمور وصدَّق الكافرين ثمَّ عمل بما يقولون أن ينطبق عليه قوله تعالى: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّاً شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ * وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ

وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ)؛ فبيَّن الله أنَّ البداية بميل الأفئدة إلى كلامهم ثمَّ الرضا به، ثم العمل بذلك واقتراف الأمور المنكرة من الشرك فما دونه، فعلى المؤمن الحذر من خطوات الشياطين ولا يكن من المنافقين والسمَّاعين.

هذا والله أعلم، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحابته أجمعين.

الأخ أبو عبد الله الأزدي يسأل ويقول:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

ما هو تفسير قول الله عز وجلّ (وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ)، من هم أئمة الكفر المعنيّون في الآية، أخذاً في الاعتبار العموم لا خصوص سبب النزول، وفيمن نزلت؟ وما هي صور الإمامة في الكفر في زمننا الحاضر وجزاكم الله خيرًا؟

الأخ الكريم أبا عبد الله الأزدي زاده الله من العلم والإيمان وجعله مباركًا أينما كان..

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، أما بعد:

فسؤالك عن تفسير قوله تعالى: (وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ)، ومن هم أئمة الكفر المعنيُّون في الآية؟ وما هي صورها في العصر الحاضر؟ مع أخذ عموم المعنى في الاعتبار دون سبب النزول.

فالجواب: أنَّ الله تعالى ذكره أنزل هذه الآية في مشركي قريشٍ وهي عامَّة في حكمها لكل من كان حاله حالَهم، وأئمة الكفر رؤوسه ودعاته في كل زمان، وخاصة من نكث العهود أو ارتد بعد الإيمان وطعن في الدين.

وقد فصَّلتُ بعض الأحكام المتعلقة بالآية وشيئًا من تفسيرها في رسالةٍ تنشر قريبًا إن شاء الله، والله ولي التوفيق.

سؤال عن التصرف في الأمانات، وطلب نصيحة للإعانة على الجهاد [11]

وردنا هذا السؤال من الأخ "الجهادي":

عندما يقرر شخص أن يقوم بعمل يبتغي به وجه الله ولكنه لا يملك الإمكانيات المادية التي تقتضي ذلك وفي تلك اللحظة تذكر أن صديقاً أو قريباً له قد أعطاه بعض المال أمانة عنده أو أعطاه صديقه أو قريبه بعض المال ليشتري له شيئاً يطلبه وكان في نية الشخص أن يقوم بصرف هذا المال في العمل الذي يريد به وجه الله ولكنه لا يريد أن يخبر صديقه أو قريبه خشية لعدم موافقته أو كان متأكداً من عدم موافقته فقرر صرف المال لوجه الله بدون علم صديقه أو قريبه وأخذ على عاتقه أن يقوم بعد ذلك خلال فترة معينة بتدبير المال الذي أخذه من صديقه أو قريبه دون أن يعرف صديقه بما قرره طوال تلك الفترة حتى إذا قام بتدبير المال خلال تلك الفترة أو قبل انتهائها قام بإرجاع الأمانة لصديقه وأخبره بما فعل بالمال وسواء رضي صديقه بما فعله أم لا ما حكم من يفعل ذلك أرجو الإفادة.

وجزاكم الله خيرا وأسأله سبحانه أن ينصركم على الكفار والطواغيت ويسدد رميكم إنه سميع قريب مجيب الدعاء

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

[11] العدد ٢٨ من صوت الجهاد

الأخ الجهادي سلمه الله ووفقه لجهاد أعداء الله..

يقول الله عزَّ وجلَّ: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا)، فلا يجوز أن تتصرف في مالٍ هو أمانةٌ بيدك إلاَّ عند الاضطرار الذي يُبيح أكل الميتة، والمال إن كان أمانةً لا يُؤذن لك في التصرف فيه أصلاً، وإن كنت وكيلاً في شراء شيء بهذا المال فلم يُؤذن لك إلاَّ فيما وُكِّلت فيه، أمَّا إن كان لك مالٌ بقدر هذا المبلغ في مكانٍ آخر تستطيع الوصول إليه قبل وقت حاجة صديقك أو قريبك، واحتجت إلى استعمال المال الذي في يدك لأنَّه أقرب؛ فمن أهل العلم من أجاز التصرُّف بما معك لأنَّ الأموال لا تتعيَّن بالتعيين عنده، والصواب أنَّ المال يتعيَّن بالتعيين لأمرين:

الأوَّل: أنَّه يختلف بالوصف فمنهُ الحاضر والغائب، والقريب والبعيد، والمحفوظ والمحرز، وما هو في مكانِ أمنٍ وما هو في أرض حربٍ، والتسوية بينها تسوية بين المختلفات، ومن له مال في مكانٍ أمينٍ لا يرضى أن يُبدل بمالٍ في مكان خوفٍ، ومن له مالٌ قريب لا يرضى إبداله بمالٍ بعيد يحتاج الوصول إليه إلى وقتٍ ومال وقد يكون طريقه مخوفًا.

الثاني: أنَّ القول بعدم تعيُّنه بالتعيين يُوجب التسوية بين العينِ والدَّين، ويتفرَّع عليه انعدام الفرق بين الوديعة والدين تبعًا لإلغاء الفرق بين ما في الذِّمَّة وما في اليد، ويلزم من إلغاء هذا الفرق أن يُلغى الفرق بين الأمين والضَّامن أو يُجعل الضامن أمينًا والأمين ضامنًا.

ولتوضيح هذا الفرق يُقال: إنَّ المدين لو تلف المال في يده بقي الدين في ذمَّته لأنَّه اقترض مالاً ليردَّ بدله لا ليردَّ عينه، فصار المال التالف من ماله لأنَّه لو اكتسب به كان الربح له فكذلك لو تلف فالتلف عليه والخراج بالضَّمان، أمَّا المستودَع فإنَّه لا يضمن ما لم يُفرِّط، لأنَّه لم يأخذ المال لنفسه

بل حفظه على صاحبه، والتزم أن يردَّ عينه لا بدله، ولو زادت قيمة الوديعة ما كان له منها شيء، وإنَّما خراجها لصاحبها فالضَّمان عليه، ولا يُمكن التسوية بين هذه الأحكام المختلفة.

وهذا المال الذي في يدك لو تلف بغير تفريطٍ منك، ولا استعملته إلاَّ كما أذن لك الذي وكَّلك فإنَّك لا تضمن شيئًا لأنَّك فعلت المأذون لك فيه، وما تولَّد عن المأذون غير مضمون، فليس لك أن تستعمله ولو كنت عازمًا على أن تضع مكانه مالاً لك في مكانٍ آخر.

إلاَّ إن جرت العادة بينك وبين هذا الرجل أن تأخذ من ماله فلا يغضب لو علم، وهذا يكون في المال اليسير غالبًا فلا بأس بأخذه كما قال تعالى: ﴿وَلا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾، وقد تكون العادة بذلك جاريةً بين الرجل وقريبه، أو الرجل وصديقه، أو الرجل ومن يوكِّله على بعض شأنه فإنَّ معنى قوله: ﴿أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مَفَاتِحَهُ﴾ وكيل الرجل على شيٍ من شأنه، كما قال علي بن أبي طلحة عن ابن عبَّاس: هو الرجل يوكّل الرجل بضيعته، فرخص الله له أن يأكل من ذلك الطعام والتمرِ ويشربَ اللبن. انتهى، فإن جرت العادة في الوكيل أن يأخذ الشيء اليسير لبعض حاجته المعتادة كالأكل والشرب، وأن يتزوَّد من الوقود لمركبه ونحو ذلك فلا يجب الاستئذان فيه، إجراءً للإذن العرفي مجرى الإذن اللفظي، وعلى هذا يتخرَّج حديث عروة بن الجعد في تصرُّف الفضولي، فهو مأذونٌ له عرفًا في مثل ما فعل، والله أعلم.

ولا يجوز أخذ أموال الناس لمصلحة الجهاد أو الدعوة أو غيرها إلاَّ الزكاة الواجبة، وما يحتاجه من المال لأداء العبادات المفروضة عليه كنفقة الحجِّ والجهاد وغيرها، أما ما فوق ذلك فلا يحلُّ إلا بطيبة نفسٍ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتاج إلى تجهيز الجيش وعنده أغنياء الصحابة فلم

يُلزمهم بما فوق الزكاة، بل كان يُرغِّبهم فيقول: ''من يُجهِّز جيش العُسرة وله الجنَّة'' مع أنَّه صلى الله عليه وسلم أميرٌ عليهم وأمره نافذٌ فيهم لو كان هذا مما يملكه الأمير، فكيف بمن ليس لك عليه إمرةٌ ولا ولايةٌ من الولايات؟

ولا يُستثنى من هذا إلاَّ حال الضرورةِ الحقيقيَّة التي يُقدِّرها أهل العلم بالشرع والمعرفة بالواقع من المجاهدين فيجوز أخذ المال للضرورة ويجب ردُّه في أوَّلِ وقتٍ يستطيعون فيه الردَّ، فإن كان أُخذ للجهاد فيجب ردُّه من عامَّة مال المسلمين من أموال الجهاد أو غيرها متى زالت الضرورة، والله أعلم.

وأمَّا استئذانك صاحب المال فهو واجبٌ عليك إن أردت اقتراض ماله لتبذله في الخير الذي أردت، ولكن لا يلزمك أن تخبره بوجه المال ومصرفه، بل تكتفي بأن تقترض منه المالَ ولا يلزمك أن تفرِّق بين اقتراضك لحاجةٍ من الدنيا واقتراضك لتبذل المال في وجوه النفقات المشروعة، فإن أبى أن يُقرضك حتَّى يعلم ما تحتاج المال فيه، فلك أن تُورِّي إن كان في ذلك مصلحةٌ راجحةٌ، والله أعلم.

وإذا أردتَ عملاً صالحًا وقصرت عليك النفقة فاستعنِ الله عزَّ وجلَّ واحذر مخالفة أوامره، وعليك بأمرين: تقوى الله والبعد عما حرمه، والتوكُّل عليه فيما عزمتَ عليه من الطاعات، فإنَّ تيسير الله عز وجل مقرونٌ بهما كما قال تعالى: (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ)، فهذا في أمور الدنيا والحاجة إلى الرزق، فكيف بمن يريد المال للجهاد في سبيل الله وسائر وجوه البر؟

واعلم أنَّك إن صدقتَ الله صَدَقَك ويسر لك أمرك، وإن لم يحصل ما أردت فإنَّ ثوابه لك كاملاً، ففي البخاري من حديث أنس، ومسلم من حديث جابر أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: ''إنَّ

بالمدينة لرجالاً ما سرتم مسيرًا ولا قطعتم واديًا إلاَّ كانوا معكم؛ حبسهم العذر''، يُريد أنَّهم معهم في الثوابِ لصدق إرادتهم مع عجزهم ومن كان هذا حاله كتب الله له الثواب كاملاً، بل حتَّى ثواب الشهادة التي تقديم النفس لله وإسلام السلعة إليه ثبت فيه هذا الفضل؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم كما في صحيح مسلم: ''من سأل الله الشهادة بصدقٍ بلَّغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه''، ولا يمكن أن يصدق في سؤال الشهادة إلاَّ أحد رجلين: مجاهد في سبيل الله يطلب الموت مظانَّه ويسعى في السبب القدري لنيلها وهو قتل أعداء الله، أو محبوسٌ عن الجهاد معذورٌ في تركه يتمنَّى لو قدر عليه فيجاهدَ في سبيل الله لينال الشهادة، كما هو حال الذين قال الله فيهم: (وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَناً أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ)، فمن كانت هذا حاله وهو يتمنَّى اللحوق بالمجاهد؛ فهما في الأجر سواء.

الأخ عزام من أرض الشام يسأل ويقول:

لي عندكم حاجة ونصيحة لعلكم تساعدوني كان لي تجربة سابقة في أرض جيراننا وأنا الآن على أبواب تجربة أخرى في أرض بعيدة، ولكن ما رأيت في تجربتي الأولى كان أمراً صعباً وهي تفت من عضدي، وجزاكم الله كل خير وحماكم.

الحمد لله، الجهاد عبادةٌ من العبادات، وشريعةٌ من شرائع الإسلام، وقد فصَّل الله في القرآن الأعذار التي تُبيح ترك الجهاد مع عدم ذكر أعذار الصلاة المفروضة، وبيَّن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما

نزَّل الله من أمر الجهاد بيانًا شافيًا، كما أنَّ المنافقين اعتذروا عن الجهاد بجملة أعذارٍ، حكاها الله عزَّ وجلَّ في كتابه مفصَّلةً وأبطل احتجاجهم بها، وقُصَّت علينا في السيرة وصحيح السُّنَّة.

فكل ما يذكره الناس من أعذارٍ اليوم يعود إلى نوعٍ من هذه الأعذار، إمَّا الأعذار الشرعية وإمَّا أعذار المنافقين، وقلَّ أن تجد عذرًا من أعذار الناس إلاَّ وجدته في كتاب الله إمَّا بالنصِّ وإمَّا بوجهٍ من وجوه الدلالة تضمّنًا أو التزامًا، أو بدلالة القياس وقد تظهر لأحدٍ وتخفى على أحدٍ، وأصحاب الأعذار الشرعية قليلٌ في الناس زمنَ النبي صلى الله عليه وسلم وبعدَه وأكثر الناس بين قادرٍ مستطيعٍ أو ممن كره الله انبعاثهم فثبَّطهم وقيل اقعدوا مع القاعدين.

والأخ السائل سدده الله ووفقه لم يذكر العذر، ولكن على المسلم أن يعلم أنَّ الجهاد ليس تجربةً يُجرِّبها، بل هو فريضةٌ كلف بها المؤمنون مع كونه كُرهًا لهم، فليس إليه اختيار المضيِّ في الجهاد أو العزوفِ عنه وإنَّما هو عبدٌ شأنه الوقوف عند أحكام سيِّده، كما أنَّه ليس له الرجوع عن الصلاة والصيام والزكاة إلاَّ بعذرٍ من الأعذار الشرعية، فكذلك ليس له القعود عن الجهاد إلاَّ معذورًا بعذرٍ من الأعذار الشرعية.

وقد يتعذَّر عليه الجهاد في جبهةٍ من جبهاته أو جهةٍ من جهاته، ويكون مستطيعًا له قادرًا عليه في مكان آخر، فلا يسقط عنه الجهاد ما دام يستطيع أن يُؤدِّي فرض الله عليه في مكانٍ من الأرضِ.

وعلى المسلم أن يستعين الله عزَّ وجلَّ في أمره كلِّه، ويسأله التيسير ويحترز من الذنوب والمعاصي فإنَّ العبد يُحرم الخير الكثير بذنبٍ ربما استهان به، ولما شكا رجلٌ إلى الحسن البصري ثقله عن قيام الليل قال له: قيَّدتنا ذنوبُنَا، والجهاد أثقل من قيام الليل على النفوس، ولذلك كان المنافقون يقومون إلى الصلاة كسالى أمَّا الجهاد فلم يكونوا ينفرون إليه بل يلتمسون الأعذار للقعود.

والشيطان يُلبِّس على العبد بأنواع مختلفة من الشبهات، فإذا خوَّفه من أوليائه المشركين فلم يرهبهم، خوَّفه الطريق إلى الجهاد وما فيه من المكروهات كالحرِّ وبُعد الطريق، كما ذكر الله عن المنافقين: (وَقَالُوا لا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ)، وكما ذكر عنهم: (وَلَكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ)، وربما أتاه من جهة العزة بالإثم والاستكبار إذا لم يُؤخذ برأيه في أمرٍ من الأمور فيقول إذا أُصيب المسلمون بمصيبة: (لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا)، (لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا)، كما قال ابن أبيٍّ لما لم يُؤخذ برأيه في أحد، فمتى التفت العبد إلى شيء من هذه الخطوات صرفه الشيطان عن الجهاد، ومتى استعان بالله واستعاذ به وعزم على الرشد وتوكَّل على الله يسَّر الله له أمرَه، فانفر إلى الجهاد واسأل الله تيسير الأمور، نسأل الله لنا ولك التوفيق لما يحب ويرضى وأن يمسِّكنا بالعروة الوثقى، وأن يثبّتنا على التوحيد والسنة والجهاد ويرزقنا الإخلاص في القول والعمل، ويختم لنا بالشهادة في سبيله.

هل اليمن من جزيرة العرب؟ [١٢]

وردنا هذا السؤال من "بلوغ المرام":

هل اليمن من جزيرة العرب؟

الحمد لله، نعم اليمن من جزيرة العرب إذ هي داخلةٌ في حدِّ الجزيرة التي يسكن العرب أنحاءها، والمعروفة باسم جزيرة العرب وعلى ما استقرَّ في اللسان وجرى في العرف عند العرب خرج حديث النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: "أخرجوا المشركين من جزيرة العرب"، ولا دليل على إخراجِ اليمن من الجزيرة، أمَّا استدلال بعضهم ببقاء بعض يهود اليمن فيها ونحو ذلك من الأحكام فليس بدليل إذ قد بقي اليهود في خيبر وهي من جزيرة العرب إجماعًا، ولكن تأخَّر إخراج يهود خيبر منها لانشغال أمراء المؤمنين بالفتوحِ والجهاد، وأهل الكتاب في اليمن واجبٌ إخراجهم أيضًا لعموم الحديث ولا دليل على التخصيص، واستدلَّ بعضهم بما رُوي أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذًا إلى اليمن وأمره أن يأخذ من كل حالمٍ دينارًا يعني الجزية، وليس في هذا دلالة فإنَّ بعث معاذٍ إلى اليمن متقدِّم على موت النبي صلى الله عليه وسلم ووصيته التي عند موته بإخراج المشركين من جزيرة العرب، ثمَّ إنَّا قلنا بجواز تأخير إخراج من كان في أرض العرب أصلاً وإذا تأخروا أُخذت منهم الجزية حتى يخرجوا ولا يُتركون في الجزيرة بلا بدلٍ؛ فلا إشكال في أخذ الجزية إذ هو محل اتفاق، هذا والحديث الذي فيه أخذ معاذٍ الجزية من أهل اليمن لم يصح سنده، وإنَّما الثابت من أمر معاذ ما في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذًا إلى اليمن وقال له: "إنَّك تقدم على قومٍ أهل كتاب؛ فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله؛ فإذا عرفوا الله فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم، فإذا فعلوا فأخبرهم أن الله

[١٢] العدد ٢٩ من صوت الجهاد

فرض عليهم زكاة من أموالهم وترد على فقرائهم؛ فإذا أطاعوا بها فخذ منهم وتوقَّ كرائم أموال الناس''.

وقد صنِّفت مصنَّفات في إخراج اليهود الموجودين في اليمن، منها: كتاب (التنبيه على ما وجب من إخراج المشركين من جزيرة العرب) لصارم الدين إبراهيم بن عبد القادر الكوكباني، وهو جزءٌ حسنٌ فيه فوائد لغوية وأصولية في المسألة.

ولبكر بن عبد الله أبو زيد رسالة سماها (خصائص الجزيرة العربية) وهي رسالة جيدة فيها فوائد محررة، وقد كتبت في شأن قتال المشركين لإخراجهم من جزيرة العرب مقالين في هذه المجلة المباركة جمعت فيهما طرفًا من الأدلَّة الظاهرة على حدود جزيرة العرب والأجوبة على بعض الشبهات التي تُورد في المسألة.

ولم أجد أحدًا من أهل العلم صرَّح بأنَّ اليمن ليست من جزيرة العرب مع أخذه بالقول الصحيح في حدِّ جزيرة العرب إلاَّ ابن القيِّم رحمه الله فقال في أحكام أهل الذمَّة: (وكيف يكون اليمن من جزيرة العرب وهي وراء البحر فالبحر بينها وبين الجزيرة فهذا القول غلط محض)، وقول ابن القيِّم هذا غلطٌ محضٌ، وليس بين اليمن وسائر جزيرة العرب بحرٌ ولا نهرٌ وإنَّما أُتي أبو عبد الله رحمه الله من بعده عن اليمن وعدم معرفته لحدِّ الجزيرة من جنوبيِّها، وقوله رحمه الله أوهى من الاشتغال بنقضه لكونه بناه على وهَمٍ لم يسبقه إليه أحدٌ ولا وافقه بعده أحد، والصواب ما صرَّح به شيخه أبو العباس في المسألة فقال في مجموع الفتاوى (٢٢/٢٣٥): وهكذا إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب وهى الحجاز واليمن واليمامة وكل البلاد الذى لم يبلغه ملك فارس والروم من جزيرة العرب.

والواجب على أهل اليمن أن يسلُّوا سيوف الجهاد لتطهير أرض الجزيرة من الكفار، مع التنبيه إلى اجتناب أهل الكتاب من سكان اليمن يهوديّهم ونصرانيّهم إن وجد؛ فإنَّهم أهل ذمَّة على الصحيح ولا يجوز ابتداء قتلهم بل يجب تقديم الإنذار لهم قبل إخراجهم، وهذا إن لم يكونوا ارتكبوا ناقضًا لعقد الذمَّة من محاربة للمسلمين أو طعنٍ في الدين ونحو ذلك أمَّا إن كانوا ارتكبوا ما ينقض عقد الذمَّة فدماؤهم مباحةٌ على ما يُفصَّل في العدد القادم بإذن الله، أمَّا من وردها من سائر الكفرة فقتله واجبٌ وليس سبيله سبيل أهل اليمن منهم فأولئك مُقَرُّون في الأصل بالشرع ولم يجئ من يُخرجهم من الجزيرة ويجوز تأخير إخراجهم حتَّى الفراغ من تطهير أرض اليمن من الكفار الواردين عليها والطواغيت المرتدِّين فيها ونحوهم كما جاز للصديق تأخير يهود خيبر وللفاروق تأخير أهل الكتاب في اليمن لانشغالهم عن ذلك، أمَّا الواردون على اليمن من غير أهلها فهم داخلون بعد النهي يجب إخراجهم على الفور ولا يجوز إقرارهم أو تأخيرهم بحال، وشرح حال أهل الذمة في بلاد المسلمين من يهود اليمن ونحوهم كنصارى العراق يأتي في مقال فقه الجهاد في العدد القادم مع أدلَّته بإذن الله تعالى.

وأهل اليمن مدد الإسلام وقوة المسلمين، وقد كانوا أكثر جيوش الإسلام التي فتحت مشارق الأرض ومغاربها وهم إلى اليوم من أكثر الناس في جبهات الجهاد، أخرج أحمد في مسنده من حديث ابن عباس رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يخرج من عدن أبين اثنا عشر ألفاً ينصرون الله ورسوله، هم خير من بيني وبينهم" [١٣]

[١٣] اشتهر به منذر بن النعمان الأفطس عن وهب بن منبه عن ابن عباس، وفي إسناده غرابةٌ تحتمل ممن هو أرفع من منذر أو عمَّن هو دون وهب بن منبِّه، وفي سماع وهب من ابن عباس كلامٌ لا يضر، وهذا المتن لا يُحتمل عن وهب بن منبِّه وله أصحاب كثيرٌ، **فالحديث ضعيفٌ** وإن سهَّل بعضهم فيه وحسَّن إسناده، ولعله مما رواه وهب عن كتب أهل الكتاب فغلط منذر وأسنده، ولم يروه سائر أصحاب وهب، وقد جاء عن معمر أنَّه قال لعبد الرزاق اذهب إلى منذر فاسمع منه هذا الحديث، وهذا دليل على

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ''اللهم بارك لنا في شامنا ويمننا''، ومن أعظم بركات الأرض انبعاث المجاهدين منها وقيام الجهاد فيها وتطهيرها من الكفر وإقامة شرع الله عز وجل.

والمرجو أن يكون الفرج القادم لأمة الإسلام من قبل اليمن، كما جاء في الحديث: ''إنِّي لأجد نَفَس الرحمن من قبل اليمن'' [١٤] ، والنَّفَس التنفيس اسمٌ وُضع موضع المصدر، كما يُقال: الفَرَج بمعنى التفريج، قال ابن قتيبة: ويقال أنت في نَفَسٍ من أمرك أي في سعة، ويقال اعمل وأنت في نَفَس أي في فسحة، انتهى والمعنى أنَّ تفريج الكربة من قبل اليمن، وقوله: نفس الرحمن، هو كقول الله تعالى: (نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا)، وقوله: (وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ)، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: ''يظلهم الله في ظلِّه'' من إضافة التشريف أو إضافة الفعل إلى فاعله، وقال أبو العبَّاس ابن تيمية في تفسير هذا الحديث: وجاءت الأحاديث الصحيحة مثل قوله: "أتاكم أهل اليمن أرقُّ قلوبًا، وألين أفئدة، الإيمان يمان، والحكمة يمانية". وهؤلاء هم الذين قاتلوا أهل الردة، وفتحوا الأمصار، فبهم نفَّس الرحمن عن المؤمنين الكربات.

ويفسِّر معنى الحديث ما جاء عند الطبراني في معجمه الكبير والبزار في مسنده من رواية إبراهيم بن سليمان الأفطس عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عن جبير بن نفير عن سلمة بن نفيل رضي الله عنه قال: دنوت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله: تُركت الخيل وأُلقي السلاح، وزعم قوم ألا قتال؛ فقال صلى الله عليه وسلم: ''كذبوا الآن حان القتال، لا تزال من أمتي أمة قائمة على الحق ظاهرة''، قال وهو مول ظهره إلى اليمن: ''إني أجد نفس الرحمن من

قدم تفرُّد المنذر بالحديث وأنَّ الحديث لا يُعرف من رواية غيره من حفاظ أصحاب وهب، ولا يُحتاج إلى رواية مثل منذر مع وجود كبار أصحاب وهب بن منبِّه إلاَّ عن علَّةٍ والله أعلم.

[١٤] أخرجه أحمد والطبراني وغيرهم من طريق شبيب أبي روح عن أبي هريرة ولا يُعرف لشبيب سماع من أبي هريرة إلا ما جاء عند ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٦٠/٤) من رواية بقية وهذا السماع شبه لا شيء.

هاهنا، والخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها" [١٥]، وفي الحديث من الفوائد أنَّ التنفيس الذي يكون من قبل اليمن هو في القتال وقيام الجهاد خاصةً كما هو

---

[١٥] وأصل الحديث عند النسائي في الكبرى وفي المجتبى وأحمد والطبراني في الكبير ومسند الشاميين، وابن عساكر في تاريخ دمشق وغيرهم من طريق إبراهيم بن أبي عبلة، ومحمد بن المهاجر عن الوليد بن عبد الرحمن عن جبير بن نفير عن سلمة بن نفيل، ليس عندهم ذكر اليمن إلاَّ أن المزي رواه من طريق ابن أبي عبلة بالزيادة المذكورة، وقد روى الخبر أيضًا نصر بن علقمة عن جبير بن نفير بغير ذكر اليمن فيه، لكن قال أبو حاتم: نصر بن علقمة عن جبير بن نفير مرسل؛ فلا اعتبار بها، وجبير بن نفير جاء في هذا الخبر التصريح بسماعه من أبي هريرة من رواية إبراهيم بن سليمان الأفطس عن الوليد عنه وفي سماعات الشاميين بعض النظر، لكن الأصل قبولها من حفَّاظهم والثقات المتقنين منهم، وقد ذكروا أنَّ سلمة بن نفيل سكن حمصَ وجبيرٌ من أهل حمص وقد أدرك زمان النبي صلى الله عليه وسلم مع حرصه على الحديث وكثرة روايته، وقلة من روى عن سلمة بن نفيل غيره فيبعد أنَّه سمعه من غيره، والظاهر صحة سماع جبير من سلمة وإن لم نقل بصحَّة ما روي من ذكره السماع، والحديث حسنٌ غريبٌ وزيادةُ إبراهيم بن سليمان فيه ثابتةٌ لا بأس بها وإبراهيم أثبتُ من سائر من روى الحديث، وهو أتمُّهم له روايةً، وأحسنهم له سياقةً، وإنَّما يُقبل مثل هذا التفرُّد دون الأوَّل الذي في حديث ابن عباس لأنَّ أحاديث الشاميين عزيزة، والثقة المتقن السالم حديثه من العلل قليلٌ، والأسانيد إلى حفاظهم وثقاتهم لا يصحُّ منها ما يصحُّ إلى الحفاظ من غير أهل الشام، وبخاصَّة أسانيد أهل حمص والكلام فيها مشهور، فإذا جاء الحديث عن الثقة منهم لم يضرّه التفرد لقلة الرواة أو قلة الصحيح عنهم، هذا والحديث محل البحث من مسند صحابي مقلٍّ ليس له أصحاب يحفظون حديثه بل لا يكاد يُعرف؛ فليس بمحلِّ الاشتهار، خلاف ما تفرد به المنذر بن النعمان، وفي الحديثين لطيفةٌ غريبةٌ؛ فقد تفرد المنذر الأفطس بالحديث اليمني في فضل اليمن، وتفرد إبراهيم الأفطس بذكر اليمن في الحديث الشامي؛ فتشابه الموضوع= إذ كلاهما في فضل اليمن، وتشابهت صفة الرواية= فكلاهما تفرد بفضيلة، وتشابهت صفة الراوي= فكلاهما أفطس على قلة من يلقب الأفطس من الرواة، وإن كان إبراهيم تفرد بلفظ في حديث توبع عليه بخلاف المنذر، مع الفرق الذي تقدم قريبًا.

ظاهر من السياق، فعلى أهل اليمن القيام بدورهم الذي أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم فبهم ينفِّس الله عن هذه الأمة وتفرَّج كربتها، وأيُّ كربةٍ أعظم مما نحن فيه اليوم؟ ويخرج منهم من ينصرون الله ورسوله كما جاء في حديث أهل عدن أبين، وقد كان لهم قدم الصدق، وقصب السبق في نصرة الإسلام منذ نصر الأوسُ والخزرج – وهم يمانيون سكنوا طيبة – رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، وحتى جاء أمداد أهل اليمن وفيهم أويس بن عامر القرني رضي الله عنه، وحتى حروب الردة حين كسر الله بهم مع إخوانهم من المسلمين شوكة الردة وردَّ بهم كيد الكافرين في نحورهم، وإلى هذا اليوم الذي نسأل الله ألاَّ ينقص فيه نصيب أهل اليمن من نصرة الإسلام والذود عن حياضه والدفاع عن حرماته.

فإلى ساحات الوغى يا أهل اليمن، وأقيموا الجهاد في أرض اليمن المباركة فإنَّ الأمَّة كلها تنظرُ بركاتِ اليمن التي ستكون بإذن الله نَفَسًا للمسلمين من رحَماتِ الرحمن، تنقشع به الغمَّة وتنجلي الظلمة، ويقوم علم الجهاد.

نسأل الله أن يقيم علم الجهاد في جميع البلاد، وأن يقمع أهل الزيغ والنفاق والعناد، وأن يعز الإسلام والمسلمين، ويُذلَّ الشرك والمشركين، ويدمِّر أعداء الدين، وأن ينصرنا وإخواننا المجاهدين في الفلوجة وفي سائر العراق وفي جزيرة العرب يمنها ونجدها وحجازها وجميع أنحائها، وفي أفغانستان والجزائر والشيشان وسائر بلاد الإسلام، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

التساؤل الأول: [16]

ألا تؤثر هذه العمليات على المكاسب الدعوية؟

كثرت التساؤلات عند بعض محبي الجهاد والمجاهدين من الصادقين والمخلصين، حول وجود المصلحة من بدء الجهاد في جزيرة العرب، وسبب هذه التساؤلات وجود بعض المعارضين والذين ذكروا بعض الشبه حول الجهاد في جزيرة العرب وكان من الشبهات ما يستند إلى أحكام فقهية منزلة في غير مواضعها، وأدلة شرعية يُستدل بها على غير معناها، وجاء الرد عليها في كتاب (انتقاض الاعتراض على تفجيرات الرياض) لعبد الله بن ناصر الرشيد الصادر عن مركز الدراسات والبحوث الإسلامية.

ومن الشبهات تساؤلات حول المصلحة، وبعض التقديرات للمفسدة الناجمة عن هذه العمليات الجهادية، مع الاعتراف بشرعية استهداف المصالح الأمريكية في الجزيرة من حيث الأصل، وبسقوط النظام السلولي العميل شرعًا.

فكانت هذه الحلقات المختصرة لجمع الإشكالات والتساؤلات حول المصلحة والمفسدة التي أُوردت على المجاهدين في الجزيرة العربية، ومناقشتها وبيان منزلتها وما فيها من الحق والباطل، وسوف نعرض في كل عدد لأحد التساؤلات التي تتولى (صوت الجهاد) الإجابة عليه وأولها هو:

التساؤل الأول:

ألا تؤثر هذه العمليات على المكاسب الدعوية الموجودة في بلاد الحرمين؟

هذا التساؤل هو أكثر تساؤل يُطرح من الجانب المصلحي، فيرى من طرح التساؤل أن هذه البلاد على الفساد المطبق في الحكومة والحكام، وطغيان الطواغيت واستكبارهم عن أحكام الله عزَّ وجلّ، ما زال فيها بقية من خيرٍ ومصالح دعوية يعجز الطواغيت عن القضاء عليها في الأحوال العادية، وقيام الجهاد في الجزيرةِ يُعطّلها، ويعطي أعداء الدين المبرر للقضاء عليها.

والجواب على هذه الشبهة واضحٌ لا خفاء فيه، فقد أمر الله عزَّ وجلَّ بالقتال حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فإذا كان بعض الدين لله، وبعضه لغير الله وجب القتال حتى يكون الدين كله لله.

[16] العدد ٩ من صوت الجهاد

فلا يجوز للمسلم أن يقبل بالتنازلات، ويتهرب من الواجب عليه لبقاء بعض الدين، وبعض الشريعة، وبعض الشعائر الظاهرة من الدين، بل الواجب شرعًا بنص كتاب الله أن يكون الدين كله لله، ولا يجوز إيقاف القتال إذا كان بعض الدين لله وبعضه لغيره.

وترك القيام بالواجب الشرعي لأجل بعض المكاسب شبهة تنسحب على غير بلاد الحرمين، حتى البلاد التي لا يختلف اثنان في حكم القتال فيها، ففي فلسطين مثلاً يبقى في أيدي المسلمين مكاسب حتى مع الاحتلال الصهيوني، فهم يستطيعون الدعوة إلى الله، والقيام بشعائر الدين، وفتح المدارس والمكاتب الدعوية وحلقات تحفيظ القرآن، مع تحمل خسارة المسجد الأقصى، بل جميع البلاد إلا ما ندر فيها مكاسب دعوية ومصالح شرعية، فأمريكا رأس الكفر وأكبر من عادى الإسلام والمسلمين، لا تزال المراكز الدعوية فيها مفتوحة، وهذا لا يسوغ إيقاف الجهاد ضد أمريكا وهي تقتّل المسلمين وتحتل بلادهم، وتحافظ على إسرائيل وتحميها من الأعداء، بل حتَّى روسيا إذا قورنت بفترة ما قبل سقوط الاتحاد السوفيتي، فإنَّها تعيش انفتاحًا كبيرًا، ويتمكن المسلم فيها من الدعوة إلى الإسلام.

وهذه المكتسبات القليلة التي يُطلب إيقاف المشروع الجهادي لأجلها مكاسب مؤقتة، يوشك أن تزول، فالطواغيتُ في طريقهم الذي شرعوا فيه منذ عقود، يحاربون الدين لا يفترون في حربهم، ومن الطبيعي أن تتضاعف حربهم للدين وتتقدم مراحل متسارعة في هذا الوقت، لأن أسيادهم الصليبيين يأمرونهم بذلك، وهل لهم إلا الامتثال؟!

نحن نعرف أنَّ اليهود والنصارى لن يرضوا حتى نتبع ملتهم: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾، ونعرف أيضًا أنَّ هؤلاء العملاء لن يرضوا حتى يرضى أسيادهم، وأنَّهم سيعملون ما في وسعهم لإرضاء أسيادهم، وإذا كان رضى أسيادهم في تبديل الدين، فلا شك أنَّ العملاء لا يسعهم إلا تبديل الدين.

وقد وصلت الحرب إلى مرحلة متقدمة من الصراع، لم يعد فيها مجال لمن يُغالط نفسه، ويُناقش في عمالة الحكومة السلولية وغيرها من حكومات العالم الإسلامي اليوم، بل إنَّ الذي يدعي أنَّ هناك دولاً أكثر عمالةً من الحكومة السعودية، والحكومات الخليجية والعربية في العالم كله، يرتكب أغاليط كبارًا، لا تحتاج إلى تأمل في كشفها والجواب عنها.

فإذا كنَّا نعلم أنَّ الطواغيتَ جادُّون في تغيير الدين ومحاربته، وأنَّ تأخّرهم إنَّما هو لضمان نجاح خططهم على قاعدة (**بطيء، ولكن أكيد المفعول**)؛ إذا كنا نعرف هذا ونعرف أنَّ الطواغيت ما

دام لديهم قدرة على تبديل الدين سيبدلونه، وأنّهم كلما تأخروا فإنّما هو لإحكام المكيدة، فلماذا نطالب بالسكوت والقعود والتخاذل عن الواجب الشرعي الذي نتفق أنّه هو الحل الصحيح في الأصل، ونؤيد كل من يختار هذا الحل في الشيشان وأفغانستان والعراق؟!

والنظر إلى هذه المكاسب الموجودة بعينٍ واحدةٍ منهج خاطئ، فليس لنا أن ننظر إلى مكاسب موجودة على حسابِ المسلمين الذين نعلم أنّهم يقتّلون بدعم الحكومة السلولية، التي ما كانت لتستطيع ذلك لولا ما تطالبون به من تهدئة الأوضاع، والتغاضي عما تفعله هذه الحكومة العميلة.

أخي المسلم والمجاهد؛ ألم تر المسلمين يقتَّلون في أفغانستان، ومن بعدها العراق ؟! ألم تر الثكالى على الشاشات يصرخن ويستغثن المسلمين ؟! ألم تر أشلاء الأطفال ممزقة مقطعةً، وجماجمهم وأدمغتهم منثورة على الشاشات ؟! ألم تر المسلمين في شر حالةٍ من الهوان والذل والألم والبأس والضرّ ؟!

هل يمكن أن تقبل بهذا ثمنًا للمكاسب التي تذكرها وتطالب بالمحافظة عليها؟ ألست ترى أنَّ قيادة الحرب كانت من الجزيرة، وأنَّ الدعم اللوجستي بجميع أنواعه كان مقره هذه البلاد التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتطهيرها من المشركين ؟

رأيتَ الحرب على العراق، ورأيتَ كيف كانت جميع الإمكانات العسكرية في بلاد الحرمين تحت أيدي الصليبيين، بما في ذلك القواعد العسكرية، بل ومطار عرعر المدني تحول إلى قاعدة عسكرية لموقعه الاستراتيجي الذي لا يُستغنى عنه في ضرب العراق.

هذه الخسائر العظيمة في بلاد المسلمين، كنا ندعمها من حيث لا نشعر، ونساندها ونحن لا نعلم، حين نعمل على إبعاد الحرب عن هذه الأرض، ونحن نحمي قواعد الصليبيين، ونؤمِّن ظهورهم من حيث لا ندري.

علينا أن نحافظ على المصالح الشرعية، ولكن ذلك لا يكون بالرؤى والاجتهادات الفردية، بل ليس للمحافظة على الدين سبيل إلا بإقامة الدين (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ).

هذه المكاسب التي نتشبَّثُ بها، لا تعدُّ شيئًا إذا قارنَّاها بالخسائر العظيمة التي نعيشها، وربما استمرأناها وألفناها مع طول الزمان، ولكن علينا أن نراجع أنفسنا، وننظر في هذا الأمر العظيم الذي تعيشه الأمة اليوم:

هل تعادل هذه المكاسب شيئًا أمام الخسارة، في بلاد الحرمين التي تحكم بغير شرع الله في كثير من المجالات ؟!

هل تعادل هذه المكاسب شيئًا، مقابل أن يُلزم المسلمون بالتحاكم إلى نظام العمل والعمّال الطاغوتيّ، ونظام المحكمة التجارية، والنظام المصرفي الربوي، والنظام الجمركي، ونظام المحكمة العسكرية، وما إلى ذلك من قوانين وضعية مستوردة عن الغرب الصليبيّ الكافر، ويُنحّى شرع الله، ويحرّم على من يحكم بالشرع أن يتناول هذه المسائل والقضايا ؟

هل تعادل هذه المكاسب شيئًا، مقابل موالاة الكفار التي صدع بها الطواغيت، وأعلنوها، بل وافتخروا بها حتى كادت تصير شيئًا معتادًا ومألوفًا عند الخاص والعام، وحتى طُمس معنى موالاة المؤمن الموحد ومعاداة الكافر عدو الله من قلوب كثير من الناس؟!

هل تعادل هذه المكاسب شيئًا مقابل تمييع الدين، وتبديل الشريعة، وطمس البصائر، وتلويث الفطر، وترويج الباطل والمنكر والفساد والفسوق؟!

هل تعادل شيئًا مقابل ما تزخر به وسائل الإعلام التي يرسلها الطواغيت ويروجونها من فساد ومنكرات وعصيان؟

أتعادل شيئًا والرجل العابد الصالح، الذي حصَّن بيته من وسائل الغواية والفسوق، لا يأمن على ولده أن يجرفه المجتمع بما انتشر في كثير من الطبقات من الفساد والأمراض الأخلاقية؟

أتعادل شيئًا ونحن نرى حرب الله ورسوله، متمثلة في البنوك الربوية في كل شارعٍ وكل حيٍّ، بل زاحمت المسجد الحرام، وكادت تضاهي المساجد عددًا في كثير من البلاد؟!

أتعادل شيئًا مقابل صرخات مئات المجاهدين الذين يُكال لهم النكال، في سجون آل سلولٍ، منذ سنين طويلةٍ دون أن نفكّر في نصرتهم، بل ونطالب بالقعود والتخاذل والتكاسل؟!

أتعادل شيئًا أمام عرض المرأة المسلمة التي يكيد لها الطواغيت أنواع الكيد، ويمكرون لها الليل والنهار، لا يفترون عن مكرهم وألاعيبهم ومكايدهم ؟

أتعادل شيئًا أمام استغاثة مسلمةٍ صالحةٍ تُقاد إلى السجن لمجرّد أنَّ زوجها مجاهد في سبيل الله؟ أو لتهديد زوجها بانتهاك عرضها إن لم يعترف بما يُمليه عليه جند الطاغوت؟

إنَّهم حزب الشيطان، وأئمة الكفر، لا يردعهم والله إلاَّ السلاح والجهاد في سبيل الله، ومتى كانوا يرقبون في مؤمنٍ إلاًّ أو ذمَّة؟!

المكاسب المذكورة هي حقًّا مكاسب، ويعلم الله أنَّنا نتمنَّى أن تستمرَّ وأن تبقى، ولكن لا ننسَ أنَّ هذه المكاسب يُقابلها خسائر كبيرة مستمرّة، ونحن حريصون على إزالة الخسائر كما أنَّنا حريصون على المحافظة على المكاسب، ولن نحتفظ بالمكاسب فقط ونتحمَّل الخسائر، وقبل ذلك كلّه نترك أمر الله الواضح الصريح المحكم، من أجل المحافظة على مصالح سرابيَّة موهومة سرعان ما تزول فنفقد ما أردنا المحافظة عليه، ولا نصل إلى ما أُمرنا به.

أما تعطيل الجهاد بعد معرفة حكمه وظهوره وارتفاع رايته، بحجة المصالح الموجودة والمكتسبات والمحافظة عليها، فهي دعوى كاسدة، ولو صح الاستدلال بها لكان ذلك في كل بلدٍ من البلاد، فإنه لا يخلو شيء من البلاد من الخير أو التوسيع للمسلمين في مصالحهم الدعوية، ولو كان ذلك لتعطل الجهاد في الشيشان ضد الروس وعملائهم، وفي أفغانستان واليمن وجزيرة العرب ضد الأمريكان وعملائهم، وفي كشمير ضد الهندوس، وفي الفلبين ضد الحكومة الصليبية، وفي الجزائر وليبيا ضدَّ الحكومات العميلة والصليبيين المحتلين، بل وحتى في إسرائيل ضد اليهود بحجة أن قتالهم يؤدي إلى الانتقام وضياع المصالح الدعوية، فيُطالب بالسكوت وترك العدو الصائل دون مقاتلة كما يفعل من طمس الله على قلبه والعياذ بالله.

إنَّ مكايد العدو التي كنَّا نحسبها لم تعد تنطلي على أحد من المسلمين فضلاً عمن يفهم الواقع ويدرك حقيقة الصراع اليوم وحقيقة العدو وعملائهم، من هذه المكايد أنهم يسمحون ببعض المصالح اليسيرة التي يمتصون بها غضب المجتمعات، ويحولون بها دون اندلاع المقاومة الجهادية، ولذلك ترى من المصالح الدينية التي تركها رؤوس الطواغيت في البلاد ما لا يدفعهم للمحافظة عليه حبٌّ للدين، ولا تقصير في طاعة إبليس اللعين، وإنَّما هو تجنّب استفزاز الشعوب، والحرص على بقائها مخدرة عن مخططات عدوها وعمله ليل نهار في احتلال البلد وانتهابه ومحاربة دين الله فيه، نسأل الله أن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه ويرنا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه.

التساؤل الثاني: [17]

ألا يتضرر الدعم المالي للمجاهدين في أنحاء العالم؟

عرضنا في العدد السابق التساؤل الأول وهو حول المكاسب الدعوية التي قد تزول بوجود الجهاد على أرض الحرمين وبيّنا فيه أن المكاسب العقدية والتي في أصل الدين والعبودية لرب العالمين والحفاظ على دماء المسلمين مما يتحقق بالجهاد هي أولى وأحرى بالعناية، وأنَّ أعظم المكاسب الدعوية لا تتحقق إلا بسيف ينصر وأنَّ من مقاصد الجهاد حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كلّه لله.

التساؤل الثاني:

ألا يضر العمل الجهادي في الجزيرة بالدعم المالي للمجاهدين في أنحاء العالم؟

هذا التساؤل متفرِّعٌ على التساؤل الذي قبله، فمن ضمن المكاسب الشرعية التي يُطالب بالمحافظة عليها الأموال التي يبذلها المحسنون إلى المجاهدين في أنحاء العالم.

وقد بدأ هذا التساؤل يطرح نفسه حين بدأ التشديد على تخفيف منابع الإرهاب ومحاصرة رؤوس الأموال التي يخشى الصليبيون من دعمها للجهاد في سبيل الله.

وقد قال الله عز وجل في كتابه الكريم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾.

ففي الآية أمر من الله عز وجل بإخراج المشركين، ومنعهم من دخول المسجد الحرام بعد ذلك العام، وبين الله عز وجل للمسلمين أنَّه سيغنيهم من فضله فلا يخافوا الفقر إذا منعوا تجار المشركين من دخول المسجد الحرام، وسائر المشركين الذين يشترون من تجار المسلمين في الموسم، وهذا موجه إلى كل من يتهاون في أمر من أوامر الله ويخشى الفقر، وإذا كان الله هو الرازق، وسيغني المسلمين من فضله في أمواهم الشخصية، فكيف بأموال الجهاد في سبيل الله، وما يُحتاج إليه في رفع راية لا إله إلا الله.

[17] العدد ١٠ من صوت الجهاد

فمن خاف العيلة والفقر فليمض لأمر الله عز وجل، وسيغنيه الله من فضله ولا يخف، ومن خاف أن يتوقف دعم جبهة جهادية فليسر في طريقه ولا يخش عيلة فسوف يفتح الله للمجاهدين بما شاء.

فليس جانب الدعم المادي حجة يُتّكأ عليها في التوقف عن القيام بما أوجبه الله عز وجل على عباده، والله عز وجل بيده مقاليد كل شيء وهو المعطي المانع.

وفوق ذلك فلا شك في أن الطواغيت ضد كل جهاد وكل مجاهد، فهذا الشيء الذي يسمونه ولي العهد يصف المجاهدين في الشيشان بأنهم إرهابيون، وهو وإخوانه يصفون المجاهدين في أفغانستان بالإرهاب، والسجون ملأى بالذين سجنوا بتهمة الإرهاب سواء كانوا ممن جاهد في أفغانستان أو البوسنة أو الشيشان أو غيرها، والطواغيتُ أعضاء في الحلف العالمي لمكافحة الإرهاب، ونحن نراهم يتعقبون ويطاردون من ليس لهم إلا دعم المجاهدين في الشيشان أو العراق، ويعملون على خنق جميع مصادر الأموال، فلا يتوهم من يعمل على جمع التبرعات للشيشان والعراق فقط على سبيل المثال أنَّ الطواغيتَ سيتركونه وشأنه، بل هو عدوٌّ لهم وهم عدو له (وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ).

ولا يظن ظانٌّ أن هذا الأمر جديد بعد الحادي عشر من سبتمبر، أو بعد تفجيرات الرياض، بل قد وقَّع نايف الطاغوت في اجتماعات وزراء الداخلية العرب التي سبقت الحادي عشر من سبتمبر على قوانين تتضمن محاصرة الجمعيات الخيرية الإغاثية وإغلاقها، وبهذا اعترف من تكلم باسم آل سلول في الأحداث الأخيرة، كبندر بن سلطان وتركي الفيصل ونايف بن عبد العزيز وغيرهم، كل ما حدث بعد الحادي عشر من سبتمبر، وبعد تفجيرات الرياض بصورة أكبر: أنَّ العملاء بدأوا يعملون في العلن بعد أن كانوا يكيدون للأمة من وراء الحُجُب.

فالمسألة في التبرعات والقبض على فاعلي الخير وجامعي التبرعات مسألة وقت فقط، ومع ذلك فالذين قبض عليهم آل سلول وأودعوهم السجون قبل تفجيرات الرياض وبعدها ليسوا فقط من المجاهدين في أفغانستان أو المتهمين بالانتماء للقاعدة، بل فيهم من المجاهدين في الشيشان، ومن لم يجاهد إلا في البوسنة، بل ومؤخرًا من ذهب إلى العراق وعلمت عنه حكومة آل سلول تودعه السجون وتطارده متى رجع إلى البلاد.

ثم لو نظرنا نظرة تحليلية إلى مصادر التبرعات التي يتلقاها المجاهدون في المدة الماضية، لوجدناها على ثلاثة أقسام:

القسـم الأول: تبرعـات عامـة، مـن المسـاجد والمـدارس وغيرهـا، فـهـذه توقفـت منـذ أعلنـت أمريكـا سقوط الطالبان، واستطاع آل سلول منعها بالقوة وسد أبوابها.

القسم الثاني: تبرعات شخصية يدفعها بعض فاعلي الخير من التجار إلى معارفهم ومن يأتيهم من المجاهدين؛ فهؤلاء توقفوا خوفًا قبل حرب العراق، وبعد أن صدر قرار مجلس الشورى بعقوبة داعم الإرهاب بسجنه خمسة عشر عامًا، إضافةً إلى غرامةٍ مالية.

القسـم الثالـث: مصادر مالية خاصةٌ، وهذه كما هو معلوم لا تتأثر بإذن الله بالأحداث، وهي مستمرة منذ بدأ الجهاد بصور مختلفة، ولم تنقطع حتى مع بداية حرب العراق، وهي إلى اليوم جارية بفضل الله وتوفيقه.

فالقسم الأول والثاني تمكن الطواغيت من إيقافهما وسد بابهما ومنع المجاهدين في أنحاء العالم منهما، ولا يؤثر العمل الجهادي عليهما.

والقسـم الثالـث: لـن يـتمكن الطواغيـت بوعيـدهم وإرهـابهم مـن إيقافـه بـإذن الله، مهمـا تشـدقوا بالدعاوى والتهديدات في حرب الإرهاب وتجفيف منابعه.

وهناك جانب مهم في كثير ممن توقفوا خوفًا بعد تهديدات الطواغيت عن دعم المجاهدين، وهو أنَّ مثل هذا النوع من التأثر غالبًا يكون وقتيًّا بدافع طبيعي من الخوف، وإذا مرت مدة بسيطة تكيف الناس نفسيًّا مع ظروف الحرب، وعاد الداعمون الَّذين يريدون وجه الله إلى بذل الأموال وإيصال الصدقات والزكوات إلى المجاهدين، لتُنفق في أحد أهم المصارف: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

وليتصور من يطرح هذا التساؤل لو أنَّ معترضًا اعترض على دعم المجاهدين في الخارج كالمجاهدين في أفغانستان مثلاً، أو في العراق، بأنَّ الباذلين والمنفقين عددهم محدود، وينبغي أن لا تستنزف الأموال الخيرية التي يُفترض أن تذهب إلى المجاهدين في فلسطين، لتحرير المسجد الأقصى من رجس اليهود.

إنَّ هذا الاعتراض ينبه إلى قضية مهمة جدًّا، فليست قضية المسلمين قضية واحدة تُخنق من أجلها القضـايا الأخـرى، وتُنسـى أو تُتناسـى كـأنَّ الإسـلام لـيس لـه مـن الجـراح إلا هـذا الجـرح، ولا في المسلمين من المصائب إلا هذه المصيبة.

إنَّ احـتلال اليهـود للمسـجد الأقصـى موجـب مـن أعظـم موجبـات الجهـاد، واحـتلال الأمريكـان لأفغانستان موجب من أعظم موجبات الجهاد، واحتلال الروس وعدوانهم على الشيشان موجب

من أعظم موجبات الجهاد، واحتلال الهندوس وتقتيلهم للمسلمين في كشمير موجب من أعظم موجبات الجهاد، وفي الوقت نفسه فإنَّ أمريكا التي هي السيف المصلت المشهور على رأس كل مسلم في العالم من أعظم من يجب جهاده وقتاله، فأمريكا تقتل المسلمين في فلسطين بيد إسرائيل، وفي كشمير بأيدي الهندوس، وفي بلاد الحرمين بأيدي عملائها من آل سلول، وفي العراق وأفغانستان واليمن بأيديها وأيدي عملائها، فقتالها في الحقيقةِ في أي بلدٍ، كقتالها في جميع هذه البلاد التي تحتلها، فالعدو واحد، وإن امتدّ في البلاد وانتشر فيها.

فلو ساغ إهمال قضية لأجل قضية، والتعامي عن أمر لأجل أمر آخر، لساغ إهمال جميع القضايا لأجل قضية فلسطين، ولجاء آخر يطالب بإهمال كل القضايا عدا قضية الشيشان، باعتبار الروس عدوًّا منهارًا على وشك السقوط، وهو في حالة ضعف، فهي فرصة للقضاء عليه وتحرير شعب الشيشان المسلم، بخلاف أمريكا التي تمتلك قدرات كبيرة يحسن أن تمهل حتى تضعف قواها ويسري إليها الوهن من داخلها، وليس للمسلمين بها طاقة.

ولأمكن أن يأتي من يعكس القضية، ويوازن بين مفسدة أمريكا ومفسدة روسيا، ويُطالب بتركيز الجهود في حرب أمريكا التي ظهرت بوادر سقوطها، وترك روسيا وإمهالها، خاصةً والعمل ضد روسيا يصب في مصلحة الولايات المتحدة، التي مهما خفت شدة الحرب الباردة بينها وبين روسيا إلاَّ أنَّها تبقى عدوًّا تاريخيًّا لا يُستهان بقوته للأمريكان.

وقد يأتي من يطالب بتوقف جميع الجبهات الجهادية لأجل الجهاد في بلاد الحرمين، لأنَّها منطلق الجيوش الإسلامية التي فتحت العالم، وهي مهد الرسالة وموطن النبوة، ولو حررت من الصليبيين والمرتدين فيها أمكن تسيير الجيوش الجرارة منها، واستغلال موسم الحج الذي يكون أحسن مواطن التحريض على الجهاد بعد زوال الرقابة السلولية عنه، وإمكان الدعوة إلى دين الله كاملاً دون تزويرٍ وتحريفٍ وإسقاط لما لا يهوى أذناب الصليب.

ولأنَّ هذه الحكومة السلولية وجاراتها من حكومات الخليج، تقبع على أعظم ثروات الأمة الاقتصادية في الوقت الحاضر، وهي الثروة النفطية الضخمة، التي لو صرفت في مصارفها الشرعية لاستغنت بها جبهات الجهاد والقتال، ولاستطاعت أن تعد من القوة أضعاف أضعاف ما لديها.

ولأنَّ حكومة آل سلول لو أزيلت وكشف للناس القناع عنها والستار الذي يستر سوأتها، وأمكن أن تُخاطب فِطر المسلمين بخطابٍ شرعيٍّ لم يدخله التشذيب، لخرجت طاقةٌ بشريَّةٌ هي في الحقيقة كنزٌ

من أعظم كنوزِ الأمَّة، ولانتشر المجاهدون في سبيل الله من هذه البلاد فاتحين، كما خرجوا يوم أبي بكر الصديق بالجيوش الجرارة لقتال المرتدين والمشركين من الفرس والروم معًا.

ولكننا مع هذه الأمور العظيمة، والمبررات الجسيمة، وكون بلاد الحرمين وجزيرة العرب محتلة تحت حكم الصليب وأوليائه العملاء المرتدين، مع كل هذا لا يجرمنا الاهتمام والعناية بجزء من الجهاد على الحيف على جبهةٍ أخرى وبلدٍ آخر، بل نعتقد أنَّ كل مجاهد في كل أرضٍ مسلمٌ يجب علينا نصرته بكل ما نستطيع، وكل موجبٍ للجهادِ في الأرضِ اليوم فرض عينٍ يجب علينا أن نعمل له بما نستطيع.

تأمَّل هذا، واعلم أنَّ العبرة ليست فقط بجبهات الجهاد القائمة؛ فنقول إن كل الجهود يجب أن تنصب في تلك الجبهات، وننسى مواطن هي أولى منها ولكن لم تقم فيها الحركة الجهادية، بل العبرة بالموجبات الشرعية التي توجب الجهاد، العبرة بالجراح التي تحتاج إلى العلاج، العبرة بأماكن وجود الأعداء الذين يجب ردعهم وقتالهم والنكاية فيهم.

وهذه المواطن التي يوجد فيها الأعداء، ويحتلها المعتدون، ويُقتَّل انطلاقًا منها المسلمون، أشدُّ حاجةً إلى الجهاد، فإذا احتاجت المناطق الأخرى إلى جهود الإمداد واعمل على الاستمرار، فهذه مناطق تحتاج إلى إسعافٍ وإغاثة عاجلة، بالجهود العظيمة الدائبة إلى الإنشاء والتأسيسِ ليقيمها المخلصون المجاهدون في سبيل الله على أكتافهم، ويسقوها بمهجهم ودمائهم.

التساؤل الثالث: [١٨]

أليس استهداف العدو الأمريكي في العراق أولى؟

في الحلقتين الماضيتين بيّنا الجواب الشرعي حول إشكالية المصالح الدعوية التي قد تفوت بإقامة الجهاد وحول كون الجهاد يضرُّ بالدعم المادي للمجاهدين وفي هذا العدد نتطرق إلى إشكال يورد وهو أن الأولى استهداف الأمريكان في العراق دون جزيرة العرب وها هُنا جوابه:

التساؤل الثالث: أليس استهداف العدو الأمريكي في العراق أولى لأن العدو واضح والوصول إليه سهل؟

استهداف العدو الأمريكي في العراق ولا شكَّ واجبٌ من أعظم الواجبات الشرعية، والجهاد في العراق فريضة مشروعة لا جدال فيها.

والعدو الأمريكي عندما ضرب العراق وقتل فيها وشرّد ورمَّل ويتَّم، كان ينطلق من بلاد الحرمين وجزيرة العرب، وحكومات الجزيرة العميلة هي التي تبرعت بالدعم اللوجستي للجيش الأمريكي الصليبي في حربه على العراق، من مدرجات ووقود للطائرات والمعدات العسكرية وحتى التموين الغذائي للجيش الأمريكي داخل العراق.

وما يزال العدو الأمريكي يدير عملياته وشؤون جيشه المتنوعة من جزيرة العرب، باعتبارها أقرب منطقة مستقرة يمكنه إدارة الحرب بأمان منها، بخلاف العراق التي هي منطقة حرب عنده.

وضرب العدو في الأماكن التي يأمن فيها ولا يتخذ احتياطاته الأمنية كلها أولى وأفضل من الجهة العسكرية من أن يُضرب في الأماكن التي يتوقعها، وهذه هي وجهة النظر التي استند إليها الشيخ أبو عمر السيف حين حذّر من ترك العدو الأمريكي يأمن على قواعده الخلفية، ومن أهم عوامل الاستقرار للجيش المحتل أن يأمن على ظهره.

واستهداف الأمريكان في بلاد الحرمين له أثرٌ بيّنٌ وقوي، ذلك أن أرض الجزيرة العربية هي مصَبُّ أنظار العالم الغربي حيث موارد البترول والطاقة، ولذلك جعلها مضطربة وبلاداً مخوفة لساكنيها من

[١٨] العدد ١١ من صوت الجهاد

الصليبيين، فيه من إرباك العدو واستنزافه مالا يخفى، وهو أيضاً واجب من الواجبات الشرعية التي تجب على أهل الجزيرة ولا ترتفع عنهم بجهاد في العراق أو أفغانستان، بل كلٌّ واجبٌ عليه الجهاد والقتال لدفع هذا العدو الصليبي الصائل، وكلٌ بمن يليه من الكفار (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ) (التوبة:١٢٣).

ومن فوائد الضربات في بلاد الحرمين الضرب بين الأسياد وعبيدهم وتشكيك بعضهم في قدرات البعض، وإبطال المخططات الثنائية بينهم، حتى تنكشف اللعبة، ويظهر وجه الصراع الحقيقي بلا غبش ولا حجاب، حتى يعلم الناس حجم المؤامرة، ومقدار العمالة الخسيسة، مما يساعد في تجييش الأمة، وتحريضها على القتال.

وينبغي أن يُلاحظ في الحرب مع أمريكا أنَّ المعركة في جزءٍ كبيرٍ منها معركة مع الشعب الأمريكي عند النظر إلى الحرب بشمولية أوسع من طاغية يتخذ القرارات بحرب المسلمين، فالشعب الأمريكي كما أوضح الشيخ أسامة بن لادن شعب متعطش للحرب، ومؤيد للعمل العسكري ضد جميع أعداء أمريكا، فهو شعب يسود سفهاءه، ويقدم لقيادته الجزارين قال الشيخ أسامة بن لادن في مقابلته مع قناة الجزيرة عام ٩٨ م: "فالمستهدف حسب ما ييسر الله للمسلمين كل رجل أمريكي هو عدو سواء كان من الذين يقاتلوننا قتالاً مباشراً أو من الذين يدفعون الضرائب، ولعلكم سمعتم هذه الأيام أن نسبة الذين يؤيدون كلينتون في ضرب العراق تقريباً ثلاثة أرباع الشعب الأمريكي! فشعب ترتفع أسهم رئيسه عندما يقتل الأبرياء، شعب عندما يقترف رئيسه الفواحش العظيمة والكبائر تزيد شعبية هذا الرئيس، شعب منحط لا يعرف معنى للقيم أبدا"، وهذا ما أكَّده الجنرال باتون، أشهر القادة العسكريين الأمريكيين في جميع خطبه وخطاباته ومذكِّراته،

فالضربات التي في العراق متركزة على العسكريين الذين يتوقع أن تصلهم نار الحرب، بخلاف الضربات لجنود الـ(CIA) والـ(FBI) المنتشرين بأعداد هائلة في بلاد المسلمين عمومًا، وفي بلاد الحرمين خصوصًا، طليعةً لاحتلال البلاد الكامل، الذي لا ندري كم بقي على توقيته.

فالأولى في الحقيقة هو استهداف الأمريكيين في أشد الأماكن ألما ونكاية، والمتأمل يدرك أنَّ النكاية في ضرب المجمعات المدنية في الظاهر أشدّ بكثيرٍ من ضرب جنودٍ عسكريين أكثرهم ذهب وهو ينتظر القتل بين الفينة والأُخرى، مع أن قتالهم هنا وهناك، وجعلهم يعيشون الخوف في خطوطهم الأمامية والخلفية مقصد شرعي ومكسب سياسي وعسكري.

ومما يكشف أهمية الضربات في بلاد الحرمين ما يحصل بعدها من زيارات مكثفة ولقاءآت سرية وعلنية من قبل كبار المسؤولين الأمريكان الذي يفدون إلى البلاد بعد أي ضربة عسكرية لهم، مع أنه تحصل لهم من الضربات المتتالية في العراق وأفغانستان، ولا يضطرون بعدها إلى زيارة البلد أو فعل شيء يذكر سوى التعتيم الإعلامي على حسب استطاعتهم.

والمورد لهذا التساؤل لم يدرك إلى الآن التكتيك الذي يستخدمه تنظيم القاعدة في حربه الكبرى مع أمريكا، والَّذي يقضي بتشتيت العدو وضربه في كل مكان وبلدٍ، وهذا من إرهاب العدو وإنهاكه بالاحتياطات المشددة، وانهيار معنويات أفراده من مدنيين وعسكريين، للتحذيرات المتكررة التي لا ينفك يسمعها من حكومته، ثم الضربات المتتابعة للأمريكيين التي يراها على شاشات التلفزة.

والحجة التي يستند إليها من يطالب بهذا المطلب من كون العدو هناك ظاهرًا يسهل الوصول إليه لا محل لها، فالعدو الخفي الذي يمكر بالمسلمين أولى من الظاهر بالقتال، والعدو الَّذي يصعب الوصول إليه أولى من العدو الذي يظهر للناس ويتمكن كل أحد من الوصول إليه والنكاية فيه، وإذا كان العدو الظاهر الذي يمكن الوصول إليه بسهولة قد انتدبت له جماعة من المجاهدين تقاتله وتذيقه الويلات، فالمطلوب من الأمة أن توجه كوادرها وأفرادها إلى النيل من العدو الخفي المستتر، الذي يسعى لهدم عقيدة الإسلام في نفوس الأمة وطمس معالمه.

وأمَّا إن كان المراد بهذا التساؤل أنَّ العدو الأمريكي في بلاد الحرمين وفي بلاد المسلمين لا يمكن الوصول إليه إلا بقتل حراسه ومخالطيه من المسلمين أو المنتسبين إلى الإسلام، فهذا واقع في العراق، وفي أفغانستان، وفي كثير من البلاد، بل لا يكاد يخلو شيء من العمليات التي تقع في جبهات الجهاد من ضحايا إما من حراس المشركين وأعوانهم وأنصارهم، وإما ممن صادف مروره بالمكان من المسلمين الأبرياء، وهذا يقع كثيرًا مع شدة التحرز منه كما يعلمُ المجاهدون في أفغانستان والشيشان وغيرِها، والعدو في بلاد المسلمين كالورم السرطاني الخبيث الذي لا يمكن اقتلاعه دون أن يُقتلع معه بعض الأنسجة المحيطة به.

وهذا الأمر لم يسلم منه شيء من ميادين الجهاد وجبهاته في قديمٍ ولا حديثٍ، وخصوصًا مع تقدم وسائل القتال، وتعديها السيوف والرماح والمجانيق، إلى أمورٍ أكثر تطورًا هي القوة المأمور بإعدادها في هذا العصر، كالقنابل والمتفجرات وغيرها، وبسبب توغل الأعداء والمحتلين في شتى بقاع المسلمين، واختلاطهم بالناس وتترسهم بهم.

وينبغي أن يُعلم أنَّ جهادنا وجهاد إخواننا في العراق، وجهاد إخواننا في فلسطين، وجهاد إخواننا في أفغانستان، كله جهاد لعدوٍ واحدٍ منتشر في هذه البلاد، وإذا كان يتلف الأبدان في بلدٍ من البلاد، فإنَّه يتلف الأديان في غيرها من البلاد، وجهادنا جميعًا لأمريكا مع جهاد إخواننا في الشيشان لروسيا، وفي كشمير للهندوس، كله جهاد في سبيل الله لهدفٍ واحدٍ، هو رفع الضيم عن المستضعفين من المؤمنين، ولتكون كلمة الله هي العليا ويكون الدين كله لله عزَّ وجلَّ.

والعدو وإن تنوع من شرقي وغربي، يرهبه كل عمل جهادي، وحركةٍ قتالية تقاتل أعداء الله من المشركين، أينما كانت وأيًّا كان حجمها، لعلم الكفار جميعًا الذين بعضهم أولياء بعضٍ أنَّ المسلمين متى قاموا وقويت شوكتهم لم يمكنهم أن يطغوا ويبغوا في البلاد فيكثروا فيها الفساد كما يفعلون اليوم، وكل من يحمل سلاحه ويقاتل في سبيل الله في جبهة من الجبهات يقاتل جميع هؤلاء الأعداء لأنَّه يُقاتل تحالفهم الدولي الضخم لمحاربة الإرهاب ومطاردة الإرهابيين.

التساؤل الرابع: [19]

لو توقفت العمليات ألا يكون ذلك أحسن لتسيق العمل الجهادي في العراق؟

سبق الكلام في التساؤل الثالث الرد على من يقول أليس الأولى استهداف العدو الأمريكي في العراق لأنه أولى وأسهل وفي هذه الحلقة تساؤل يلحق بما سبقه وهو:

التساؤل الرابع: لو توقفت العمليات في بلاد الحرمين واستقر الوضع ألا يكون ذلك أحسن لتسيق الدعم وترتيب العمل الجهادي في العراق؟

والجواب على هذا أن يُقال أن الحقيقة التي دلَّ عليها التاريخ الجهادي الحديث، أنَّ تنسيق العمل الجهادي وإدارته لا يحتاج إلى أوضاع مستقرة، أو بالأصح: استطاع المجاهدون التكيف مع الأحوال المضطربة في كل البلاد، ونجحوا في ترتيب العمل الجهادي دون الحاجة إلى استقرارٍ.

وأما الجهاد في العراق فهو قائم بحمد الله بشكل جيدٍ يشهد لأثره ونكايته العدو قبل الصديق وأما الضعف النسبي المشاهد في إدارة العمل الجهادي في العراق وتنسيقه، ليس له علاقة بالاضطراب في بلاد الحرمين البتة، وإنَّما هي خطة محكمة عملت عليها الحكومة السلولية في بلاد الحرمين قبل حرب العراق، تمثلت في اعتقال الكوادر التي تملك الخبرات الجهادية اللازمة لإقامة العمل وترتيب أوراقه، وأُودع السجون كثير من منسقي الدعم وجمع التبرعات للمجاهدين، وصاحب ذلك حملات شرسة على الإرهاب وداعميه، فتخوف كثير ممن كان من المتوقع أن يعمل، واعتقل جزء آخر، وبقي مع ذلك جزء من التنسيق والعمل يعمل بفاعلية كبيرة بحمد الله.

على أنَّا لو نظرنا إلى العمل الجهادي العراقي ومستواه الذي وصل إليه، مع أنَّه وليد حديث النشأة، لوجدنا أنَّه ينمو ويتسارع أكثر من كثير من الجبهات الجهادية التي قامت وبدأت من الصفر ونمت بسرعة أقل مما نشاهده في العراق.

ومن المشاهد أن العمل الجهادي المبارك في بلاد الحرمين، أدَّى إلى تخفيف الضغط الإعلامي الموجه إلى المجاهدين في العراق ومن يريد الذهاب إلى العراق، وشغل الحكومة العميلة شاءت أم أبت بنسبة

[19] العدد ١٢ من صوت الجهاد

كبيرة عن الذاهبين إلى العراق، ومن يعملون على توصيل المجاهدين إلى بلاد الرافدين والترتيبات اللازمة لذلك.

والحقيقة أن الاستقرار الذي يُراد به أن تقر عيون الأمريكان وأوليائهم من العملاء في بلاد الحرمين لا يخدم القضية الجهادية العراقية بحال، بل من المعروف عن الطواغيت أنَّه يصيبهم داء الكلب كلما استقرت الأوضاع بعد أحداث تمر بالمنطقة، وينشطون في تتبع المجاهدين ومطاردتهم والتضييق عليهم، بخلاف أحوال الخوف التي ينشغل فيها الطغاة الكبار بالمحافظة على كراسيهم وحفظ أمن عروشهم، وهذا أمر واضح لمن تأمَّل ما فعلته الحكومة بعد فترة حرب الخليج الثانية، وما فعلته بالأمس القريب من اعتقالات بعد أن سقطت دولة طالبان من مطاردة واعتقال وتعذيب دامٍ للمجاهدين، بعد أن كانت صدمة الحادي عشر من سبتمبر كفَّت أيديهم النجسة عن المجاهدين، وردعتهم مدة عما كانوا يصلون إليه من قبل.

ولو ازدادت وتيرة العمليات ضد الصليبيين في بلاد الحرمين، انشغل الأمريكان بهذه الجبهة التي تؤرقهم حين لا يأمنون على قواعدهم الخلفية، وعلى النفط المنهوب الذي يستمدون منه وقودهم، وعلى الحكومة العميلة التي لا يستغنون عن خدماتها في الاستخبارات وجمع المعلومات من المساجين تحت التعذيب الأليم، والمجهود الاستخباراتي المعروف في محاولة اختراق بعض صفوف المجاهدين الَّذين يوفرون الدعم للعراق، وبعض المشايخ الداعمين للجهاد في العراق.

بل إنَّ جبهة العراق والتي لم تنفتح إلى الآن بشكل كافٍ، تنتظر المزيد من التصعيد ليتمكن الشباب المجاهد من الذهاب بالعشرات، فإنَّ عدد الأسرى الذين قُبض عليهم وهم ذاهبون إلى العراق خلال الفترة الأخيرة قارب خمسمائة أسير فيهم بعض الكوادر المعروفة، وأُودعوا السجون السعودية، ومعلوم كيف يؤثر أسر الرجل الواحد على عدد من المترددين، وكيف يتشجع كثير من الناس على الذهاب متى وجدوا الطريق سالكةً إلى ميدان الجهاد.

فلا يحتاج الأمر إلى كثير من التأمل ليتّضح بجلاء أنَّ الجهاد في العراق بحاجة شديدة إلى الجهاد في بلاد الحرمين لتنفتح أبوابه كما يُراد لها.

إلى جانب أمرٍ مهم، وهو أننا حين ندعو إلى دعم الجهاد في الفلوجة والرمادي، لا ندعو إلى ترك العمل كليًّا في الموصل ومناطق الجنوب السني، بل الجهاد واجبٌ هنا وهنا، والعدو ينبغي أن لا يجد في الأرض المحتلة مناطق أمنٍ ولو جزئي، بل يجب أن تشعل الأرض نارًا تحت قدمه، وفي كل أرضٍ يضع عليها قدمَه.

ومن هذا المنطلق، فمن الخطأ أن يُطالب أحد بتعطيل الجهاد في بلاد الحرمين مع وجود الموجِب الموجود في العراق، بل حيث وجد الأمريكان فليُقاتلوا سواء كان ذلك داخل الحدود السياسية للعراق، أو خارج هذه الحدود التي ما أنزل الله بها من سلطان، وخاصة إذا كانت الضربات في مناطق القواعد الخلفية، ومراكز الدعم اللوجستي للقوات الأمريكية المحتلة.

وإذا كان الشعب العراقي قد أدرك حقيقة الاحتلال وقاوم بالسلاح مقاومة الأبطال، فإنَّ الشعب في بلاد الحرمين قد لبس عليه الأمر، وحجبت عنه الحقيقة، ولم يفطن للاحتلال بعد ولم يشعر به، مع كون الحال في بلاد العراق مطابقة للحال في بلاد الحرمين: مجلس حكم مشكل من العملاء العراقيين، وحكومة مشكلة من العملاء السعوديين، وإدارة أمريكية رمزية غير مباشرة للاحتلال في العراق، وإدارة أمريكية رمزية غير مباشرة للاحتلال في بلاد الحرمين وإن كانت أخفى بحكم استقرار الوضع النسبي.

هذا كله فوق أن توقف العمليات واستقرار الوضع يعني إعطاء أمريكا ممثلة في عملائها وتحت إشرافها الضوء الأخضر لاعتقال البقية الباقية من المجاهدين والداعمين والمنسقين، ومن يثبت لديهم تورطه في دعم (الإرهاب) في أرض الرافدين، ناهيك عن سعيهم الحثيث والمكشوف آنذاك إلى طمس الهويّة الإسلامية، وتغريب أهل الجزيرة العربية.

التساؤل الخامس:[٢٠]

أمريكا هي المستفيد الوحيد أو الأول مما يحدث من اضطراب في المنطقة

مرَّ معنا في العددين الماضيين الكلام عن الإشكال الذي يرد حول كون الجهاد في جزيرة العرب مضعف للجهاد في العراق وفي هذا العدد نتطرق إلى إشكالٍ وشبهة يوردها بعض الناس وهي:

التساؤل الخامس: يتردد كثيرًا أن أمريكا هي المستفيد الوحيد أو الأول مما يحدث من اضطراب في المنطقة، ومن كون المجاهدين يُقتلون بأيدي النظام السعودي.

تردد هذا التساؤل بعينه أيام الجهاد الأفغاني الروسي، وكانت أمريكا فعلاً مستفيدة من ذلك الجهاد، ولكن الواقع أنَّ أمريكا التي أصبحت اليوم أمام أزمة بقاء على أيدي (الأفغان العرب) هي أكبر متضرر من ذلك الجهاد، وقد قال الله عز وجل عن عبده ورسوله موسى (فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوّاً وَحَزَناً) وكان فرعون يمنُّ على موسى بتلك الخدمة التي أسداها له (قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيداً وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ) والواقع أنَّ فرعون لم يفعل ذلك من أجل موسى، حرصًا وشفقةً عليه، بل (عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَداً وَهُمْ لا يَشْعُرُونَ)، وهذا بالضبط هو ما حصل لأمريكا في الجهاد الأفغاني القديم، فقد التقطوه ليكون لهم عدوًّا وحزنًا، ومنُّوا به على المجاهدين، بل أظهروا للشعب الأمريكي أنَّ الشعب الأفغاني المسلم حين أقام دولة طالبان ما هو إلا مجموعة من الثوار الذين دعمتهم أمريكا ضد الاتحاد السوفيتي ثم تمردوا عليها، مع أنَّ الأمريكان لم يكن يعنيهم في شيء عدالة القضية الأفغانية، ومأساة الشعب الأفغاني.

ليس ذكرنا لهذه الحادثة التأريخية منطلقًا من تشابه كبير لهذا مع الواقع المعاصر، وإنَّما المراد أنَّ هذه الحجة حجة داحضة، وقد قام المسلمون وقتذاك بما يجب عليهم، وكاد الكافرون كيدًا، وكاد الله الكافرين كيدًا، وما أمهلهم إلا رويدًا (وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ).

والواقع أنَّ أمريكا هي المتضرر الأول، وهي التي وضعت الحركة الجهادية في جزيرة العرب على قائمة الأولويات، وهي التي هددت الطواغيت بالزوال إن لم يتغلبوا على الحركة الجهادية، وهم يعرفون أنَّ

[٢٠] العدد ١٣ من صوت الجهاد

تهديد الطواغيت بالفصل من وظائفهم هو أعظم دافع لهم على العمل والاستماتة في القضاء على الحركة الجهادية.

بل قد حدث في حوادث معروفة، أنَّ محمد بن نايف ابن وزير الداخلية ووكيله للشؤون الأمنية طلب من بعض المطلوبين عن طريق بعض المشايخ المرتبطين به ارتباطًا وثيقًا أن يخرجوا إلى العراق، وما كان له ولا لأمثاله من العملاء أن يرسل الكوادر التي قد ترفع مستوى الحركة الجهادية أضعافًا كثيرة إلى العراق إلاَّ وأمريكا تتمنى أن تخلو هذه المنطقة، وأن تركز المجهود في العراق.

ومن المعروف لدى أي قوة أو دولة تدخل حربًا، أنها تحرص على توفير مكان آمنٍ لها تدار منه القوات ويتوفر فيه الدعم والإخلاء الطبي وما إلى ذلك، وهذا ما يدعو الأمريكان إلى المحافظة على بلاد الحرمين ودول الخليج في وضع مستقر وهادئ إلى حين الفراغ من العراق والقضاء على الحركة الجهادية في ظنهم، ليكملوا احتلال المنطقة التي بدؤوا في احتلالها منذ عقود.

وأمَّا أنَّ أمريكا تفرح بالقضاء على المجاهدين على أيدي الحكومة السعودية العميلة، فهذا أمر صحيح، كما أنَّها تفرح بالقضاء على المجاهدين في أفغانستان على أيدي الحكومة الأفغانية العميلة، ولو استطاعت روسيا أن تخرج من الشيشان وتوكل الحكومة الشيشانية العميلة بما تعمله لنعمت بذلك عينًا، ومن الطبيعي أن كل عدو محتل يتمنى أن يكون القضاء على عدوه بأيدي عملاء مستأجرين لا قيمة لهم لا عند الله، ولا عند من استأجرهم، ولا عند من يُقاتلهم، بل حتى في حساب النفقات والتكاليف لا نشك أنَّ الأمريكان لا يحسبون القتلى من الجنود الأفغان أو السعوديين أو العراقيين في العراق اليوم ضمن حساب الخسائر.

وكون هذا الظرف متهيأً لدى الأمريكان في أفغانستان أو بلاد الحرمين، لا يعني أن يُترك الجهاد، خاصة مع وضوح مشروعيته، وكون الأمريكان يحتلون البلاد ثم يقيمون من يحمي مستوطناتهم من أهل البلد في كل بلد يحتلونه، لا يعني السكون عنهم وتركهم، وكون الأمريكان لا يكلفون أنفسهم مطاردة أعدائهم والبحث عن قواعدهم السرية، ويجدون من يجندونه من طريق عملائهم المخلصين لا يعني أن نترك الميدان لهم يسرحون ويمرحون فيه بلا حسيب ولا رقيب.

هذا مع الأخذ في الحسبان إلى أنَّ المقاتل لا يستعجل من أجله يومًا بل كما قال الله عز وجل: (قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ) (قُلْ فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ).

وهذه المعاني الشرعية والآيات الصريحة، ليست مجرد كلمات يرددها الوعاظ، ويُطَمْأن بها الخائف، بل هي جزء من معتقد المسلم، وركن من أركان الإيمان، فمن الإيمان بالقدر الذي لا يصح إيمان إلا به، أن تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك.

وإذا قلنا إن الأمريكان يفرحون بمقتل المجاهدين على أيدي عملائهم وجنودهم غير الأمريكيين، فلا ننسَ أنَّ الأمريكيين سيفرحون فرحًا أشدّ إذا قتل المجاهدون على أيدي الروس وعملاء الروس ممن ليسوا تبعًا لأمريكا ولا محسوبين عليها، بل هم محسوبون على عدوها التأريخي (روسيا)، ومع ذلك فلا يعني هذا أن يتوقف الجهاد في روسيا وأن نطالب بتوقف الدعم بالرجال والأموال والخبرات والإعلام للمجاهدين في الشيشان، نسأل الله أن ينصرهم وأن يعلي بهم دينه.

بل حتى المجاهدون الذين تقتلهم أمريكا بأيدي أمريكيين في كل جبهة من جبهات الجهاد، فإنّها تفرح بهم، ولو كان تصورهم للقتل في سبيل الله مبنيًّا على هذا التساؤل: هل تفرح أمريكا بمقتلنا؟ لما قاتلوا، ولأوقف القتال في كثير من الجبهات، وخاصة التي لا تقع في مناطق الصراع التي تجمع الأهداف الاستراتيجية من اقتصادية ودينية واجتماعية، والتي تحرص جميع قوى العالم على السيطرة عليها، بل كانت مدار أكثر المؤامرات والحروب الباردة بين المعسكر الشرقي والمعسكر الغربي.

وإذا نظرنا في هذا الجانب فلننظر إلى الجانب الآخر من كون المجاهدين يقتلون الأمريكيين في العراق وأفغانستان وبلاد الحرمين، وهذا الجزء هو الجزء المؤلم للأمريكيين وهو محل النكاية في الأمريكان.

ويمكن أن تُعكس الدعوى من أساسها فيُقال: لا يذهب المجاهدون إلى العراق فأمريكا تفرح لو استدرجت الطاقات الجهادية والكوادر المدربة من بلاد الحرمين لتخلو لهم البلد فيحتلوها، وتخرجهم إلى أرض العراق التي صارت بالنسبة للأمريكيين ميدان حرب بحكم الأمر الواقع.

وفي الجانب نفسه فإنَّ الثمن الذي يدفعه الأمريكان إذا انتقل المجاهدون إلى العراق لن يكون أكثر من جنود أمريكيين، ويستفيد الأمريكان تأمين المدنيين، وتأمين المدنيين والعسكريين خارج العراق، وهذا مكسب تدفع أمريكا مقابله المليارات لو استطاعت الوصول إليه، لتكون في حالة حرب عادية في بلدٍ محدد داخل حدوده السياسية.

بخلاف ما لو لم يخرج المجاهدون من الجزيرة، فإن أمريكا ستخسر خسائر عديدة في الأرواح الأمريكية التي تبقى مستهدفة حيثما حلت مع وجود أكثر من ثلاثين ألف أمريكي في بلاد الحرمين فيما يعلنونه، ووجود المصالح الكثيرة التي لا يستغنون عن إدارتها واستيطانها بأنفسهم، إضافة إلى

تقييد حرية منسوبيها من جواسيس السي آي أي والإف بي آي في التنقل داخل جزيرة العرب، والقيام بمهامهم الجاسوسية المتنوعة.

والمتتبع لمسيرة التاريخ الجهادي، يلحظ أن قيام أي حركة جهادية لا يعني مقتل الكوادر وانقضاءهم بحالٍ، بل كل جبهة جهادية قامت أدَّت إلى تكوين العديد من الكوادر والعناصر المدربة من المجاهدين، ولم يخرج المجاهدون من ميدان جهاد دخلوه إلا بغنائم كبيرة تتمثل في ارتفاع المستوى العسكري للمجاهدين، وما الذي أقلق الأمريكيين وعملاءهم من العرب الأفغان إلا هذه الطاقات والخبرات الكبيرة التي حصلوا عليها من جهادهم؟

بل إنَّ الازدياد الكيفي يرافقه ازدياد كمي متسارع بطريقة عجيبة، فالشباب المؤمن الموحد كلما رأى حركة جهادية سارع بالانضمام إليها، وحصل على التدريب اللازم، واكتسب من المواجهات الخبرة الكافية لجعله جنديًّا من جنود الله يرهبه أعداء الله ويحسبون له ألف حساب.

فأوضح المكاسب الكبيرة من قيام أي حركة جهادية انضمام عدد كبير من الشباب المتحمِّس، فيتجاوز الاندفاع الكلامي والحماس العاطفي، ليكون كادرًا من كوادر الأمة، ويستلم دوره الحقيقي في إنقاذ الأمة وقيادة العامة، بعد أن أصبح مقاتلاً في سبيل الله يرهب أعداء الله، ويحسن حمل السلاح، ويجيد فنون القتال، فنحصل في مدة بسيطة على كوادر كثير تحمل ثقافة عسكرية وعقلية مقاتلة توازي إن لم تتجاوز نتاج الكليات العسكرية الأكاديمية، مع حملها همّ الأمة، والتصور الاستراتيجي الواعي لواقع الأمة الأليم، ولمنهاج العزة الذي يخرج الأمة من نفقها المظلم.

وحركة الجهاد في جزيرة العرب قد استطاعت بفضل الله عز وجل أن تدرِّب كثيرًا من الكوادر التي لم يسبق لها أن تلقت أي نوع من أنواع التدريب، وخرّجت مجاهدين أبطالاً يُقاتلون في سبيل الله سواء في أرض الجزيرة أو خارجها، وقد اغتبط المسلمون اغتباطًا عظيمًا برؤية أبنائهم حين يتلقون التدريبات في معسكرات سرية في بلادٍ ظنَّ الطاغوت برهةً من الدهر أنَّه ربها الذي يعلم السرائر فيها –تعالى الله عنهم–.

التساؤل السادس: [٢١]

هل قامت الحركة الجهادية بسبب التضييق والمطاردة في بلاد الحرمين؟

سبق الكلام في الأعداد الماضية عن خمسة تساؤلات حول شرعية العمل ومصلحته الشرعية وفي هذا العدد نتطرق إلى شبهة يوردها البعض سواء بحسن قصد أم بسوءه وهو :

التساؤل السادس: هل قامت الحركة الجهادية بسبب التضييق والمطاردة في بلاد الحرمين؟

حقيقة هذا التساؤل؛ تصور أن الحركة الجهادية لم تقم من دوافع أساسية بل كانت ردة فعلٍ على الحملة الصليبية التي تشنها الحكومة السلولية على الجهاد والإسلام عامة، أو أنَّ الحملة على الأقلّ دفعت الحركة الجهادية للتخلي عن الشروط العسكرية اللازمة لبدء المعركة تحت الضغط السلولي.

وهذا مخالف للواقع تمامًا، ولو فُرض أنَّه هو الواقع فلا بأس فيه، فقد قال الله تعالى: (أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا) والدفاع عن النفس والثأر من العدو الكافر من الموجبات الشرعية المتفق عليها للقتال في سبيل الله.

ولكن الحركة الجهادية في جزيرة العرب لم تقم أساسًا لأجل هذه الحملة المؤخرة والتضييق الذي انطلق بانطلاق الحملة العالمية الصليبية ضد الإرهاب، بل سبق هذه الحملة الأخيرة تمهيد وتوطئة طويلة الأمد، من عدد من العلماء والدعاة والمصلحين، ومن شيخ المجاهدين أسامة بن لادن، منذ سنين عديدة تزيد على عشر سنواتٍ سبقت قيام الحركة الجهادية كمشروع حرب عصابات، وإن تخلل هذه المدة شيء من العمليات الجهادية.

فهذا المطلب والمقصد مقصد واضح معروف عند كثير من الناس إن لم يكن الأكثر، قبل الحادي عشر من سبتمبر، وخاصة بعد شريط **"كول"**، وكثير من الشباب المجاهد كان يتلهف منذ مدة طويلة على بداية العمل الجهادي ضد الاحتلال الصليبي لجزيرة العرب.

---

[٢١] العدد ١٤ من صوت الجهاد

وبعد الحادي عشر من سبتمبر جاء التوجيه للمجاهدين ببداية العمل في الجزيرة والإعداد لذلك، فأعدوا بحمد الله ما يسر الولي، ويغيظ أعداء الله من الأمريكان وعملائهم، وما يزالون يعدون ويعملون ويُقاتلون في سبيل الله.

ومن العجيب تصور من يتصور أن المجاهدين قاموا بذلك بعد أن ضيّق عليهم من قبل الحكومة، فلماذا سلكوا طريق الجهاد في الأصل قبل أن ينالهم أي تضييق؟ أليست طريق الجهاد هي طريق القرح والضراء والخوف والجوع وزلزلة الأقدام وبلوغ القلوب الحناجر؟

المجاهدون يُنادون بإخراج المحتل من بلاد الحرمين منذ سنواتٍ عديدةٍ، فليست فكرة طارئة اختمرت في الرؤوس في أجواء الخوف والتضييق كما يتصور من يطرح هذه الشبهة، كلا بل هو منهاج واضح يدعون إليه ويبيّنونه للناس منذ سنوات عديدة.

لو تأمَّل المتسائل لوجد أنَّ شريحة واسعة من هؤلاء المجاهدين الذين طُلبوا خلال هذه الفترة كانوا في الأصل بعيدين عن أعين الدولة، ونسبة من هؤلاء لم يخرجوا إلى الجهاد في العراق أو الشيشان أو البوسنة أو غيرها من قبل، بل الدولة تجهل أي علاقة لهم وصلة بالجهاد.

مغفّلٌ من يسلك درب الجهاد، في أي بلدٍ، ويظنُّ أنَّه سيعيش تحت حكم الطواغيتِ، مع كونه مجاهدًا في سبيل الله يعتلي ذروة سنام الدين، ولا ينالونه بسوءٍ! كل من ذهب إلى الجهاد وخاصة في الفترات الأخيرة بعد أن تميّز الفسطاطان، يعلمُ أنَّ حكومة آل سلول كسائر الحكومات الطاغوتية عدو له، وإن انشغلت أو لم تتمكن من متابعته في هذا الوقت، فإنَّها ستتمكن من معرفته والوصول إليه في القريب.

فاختيار طريق الجهاد يكون عن علم بما يتكنفه من أخطار ويحيط به من عقبات، وقصير الهمة الذي تصده هذه العقبات لا يسلك طريق الجهاد من الأصل.

انقداح هذا التساؤل في الذهن إنَّما يأتي بعد فراغه من معرفة الدوافع الحقيقية للمجاهدين، فظن أنَّهم انطلقوا بلا دوافع، أما من نظر –ولو بلا تأمّل– إلى الدوافع التي تدفع المجاهدين حقيقة؛ فإنَّه لن يستغرب من المجاهد كيف جاهد، وإنما يستغرب من القاعد، كيف قعد؟!

فالواقع أنَّ المجاهدين **عملوا فطُلبوا**، لا أنَّهم **طُلبوا فعملوا**.

أما مسألة: هل انتظر المجاهدون اجتماع الشروط العسكرية لبداية العمل، أم أعجلتهم المطاردات والمداهمات **وانكشاف ما يعدون له؟**

فيمكن من ينظر نظرة بسيطة، ولديه أدنى تجربة جهادية أو معرفة ناتجة عن متابعة الأخبار باهتمام، أن يعرف أمرين ويدركهما بوضوح:

الأمر الأوَّل: أنَّ المرحلة التي انكشف فيها عمل المجاهدين إنَّما كانت في الخطوات النهائية لبدء العمل، والانكشاف متوقع جدًّا ويحصل في جميع المراحل –سواء في المشروع العسكري من الأساس، أو في عملية معينة– والمرحلة التي وصل إليها المجاهدون قبل انكشاف العمل، مرحلة لا يضرها الانكشاف إلا بنسبة لا تخرج عن حدود ما تتوقعه القيادة الميدانية وتتمكن من السيطرة عليه بالخطط البديلة، فلم يكن الانكشاف والعمل في مهده ومراحله الأولى ولا المتوسطة.

وبناء على هذا، فلا يمكن أن نقول إنّ الانكشاف سبب التعجل عن توفير الشروط العسكرية اللازمة، مع أنَّ العمل لم ينكشف إلا وقد توفّرت الشروط بمستوى أعلى من المستوى الأدنى الذي لا بد منه.

الأمر الثاني: أنَّ أكثر الحركات الجهادية المعاصرة –إن لم يكن جميعها– دخل المعركة، وبدأ في المواجهة في مستوى أقل من المستوى الذي بدأت به حركات الجهاد في بلاد الحرمين.

فعدد المجاهدين الذي يمكن معرفته أو تقديره من وسائل إعلام العدو، أو من تقدير العمليات أكثر من العدد في كثير من الحركات الجهادية التي بدأت ببضعة عشر رجلاً.

والأسلحة التي توفرت لدى المجاهدين قبل بدء العمل لم تستطع بعض الحركات توفيرها إلا بعد خمس سنوات أو عشر سنوات من بداية العمل.

والتأييد الشعبي الذي حصل عليه المجاهدون بفضل الله لم تحظَ به أكثر الحركات في بداياتها، بل لم تصل إليه بعض الحركات الجهادية إلا بعد سنوات طويلة، والحركة الجهادية في جزيرة العرب توفر لها من الدعم والتأييد والتعاون قبل بدايتها ما جعل العدو يقلب كفيه، ويخبط خبط عشواء.

ولا بدّ أن نتذكّر ونذكِّر أنَّ كل هذا التأييد لم يكن بحول ولا قوة من المجاهدين، وإنَّما هو محض فضل الله عليهم، ومنته على عباده المؤمنين، كما نتذكّر أيضًا أنَّ المجاهدين لا ينصرون بعددٍ ولا

عدّةٍ ولا فضلِ علمٍ وخبرةٍ، وإنّما يُنصرون وينتصرون بالله عز وجل وبنصرتهم لدينه التي وعدهم عليها أن ينصرهم.

وليس هذا المقام مقام البحث في أسباب توفر ذلك بعد توفيق الله، من المستوى الديني والصحوة المباركة في البلاد، والمحبة التي ترسخت في قلوب الناس للجهاد، والنفاق الخبيث الذي انكشف لمن لم يكتشفه قبل من الناس من نفاق حكومة آل سلول الذي أعلنته في الأحداث الأخيرة.

ولكن المراد الحديث عن الشروط العسكرية التي يدّعي من يطرح هذا التساؤل أو يروّج هذه الشبهة أنّها لم تتوفر للمجاهدين في جزيرة العرب، وأنّهم تعجّلوا وتهوّروا فلم ينتظروها، ونحن نقول أما المستوى الكافي الذي يعرفه أصحاب الخبرة من الإعداد الواجب فهو موجود، وأما المستوى الخيالي والافتراضي الذي يفترضه صاحب الشبهة، فلو أوقفنا حركة من الحركات الجهادية حتى تصل إليه لم تصل إليه قبل قرن من الزمان إلا أن يشاء الله، ولما رأيتَ اليوم شيئًا من المشاريع والحركات الجهادية في بلاد الله، ولكنَّ الله تكفل بها وصانها عن أن يستأصلها المخالفون، أو يوهن من عزمها الخاذلون والمخذّلون، "لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين يُقاتلون على أمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك".

فالحمد لله على إنعامه بهذه الطائفة المباركة، وهنيئًا لمن لحق بها وجاهد في سبيل الله معها، وحسرة على القاعدين.

التساؤل السابع:[٢٢]

ما يترتب على مقاتلة الجندي السعودي في القطاعات المختلفة؟!

يطرح البعض هذا التساؤل ويجعله عائقاً عن الجهاد في جزيرة العرب وهو:

التساؤل السابع: ألا يمنع من مشروعية العمل الجهادي في جزيرة العرب ما يترتب على ذلك من مقاتلة الجندي السعودي في القطاعات المختلفة؟!

هذا التساؤل يرجع إلى بعض العوامل النفسية أكثر مما هو تساؤل منبثق من إشكال شرعيٍّ، ذلك أنَّ كثيرًا ممن يطرح هذا التساؤل لم يكن التساؤل يخطر بباله ولو لحظة في الجهاد الشيشاني أو الأفغاني القديم والحديث، أو العراقي أو غيره، بل ممن يطرح هذا التساؤل من لم يكن يجد حرجًا شرعيًّا في الجهاد الجزائري المبارك وقت ذروته.

والجنسيات ليست معقد ولاء ولا براء ولا شيء من الأحكام في الشريعة، بل هي شيء محدث من الأنظمة العالمية الحديثة، وعقيدة الوطنية المبتدعة، وهي تُفارق الانتساب إلى البلاد والشعوب المعروف من وجوه كثيرة، ولو فرض أنها منزلة منزلتها فتلك ليست معقدًا شرعيًّا لهذه الأحكام أيضًا.

لذا ينبغي لمن يطرح هذا التساؤل بهذه الصيغة أن يطرح مجموعة أسئلة مماثلة عن الشرطي الأفغاني، والشرطي الشيشاني، والشرطي العراقي، وغيرهم، وأن ينتظر جوابًا واحدًا.

الذي يتحدث عن الجهاد، أو عن أي نشاط بشري آخر، لا بد له أن يتّسم في حديثه بشيء من الواقعية، ولا شك أنَّ أصحاب هذه التساؤلات لو حاولوا أن يبتعدوا عن الأخيلة الفاسدة والأوهام، لسقط نصف ما يحملون من التساؤلات.

فإذا تحدث عن قتال الحكومة السعودية فلا يتصور أن المراد أن يُنادي بمكبرات الصوت في حراس الطاغوت أن أسلموا إلينا طاغوتكم فلا حاجة لنا في قتالكم، فيبتعدون عن الطريق ويخلون الطريق

[٢٢] العدد ١٥ من صوت الجهاد

للمجاهدين، بل إذا تحدثت عن القتال فاعلم أنَّ هناك قوات مدربة ومعدَّة لتقاتلك، وقل مثل ذلك في الهجوم على المستوطنات الصليبية، فلا يمكن تصور أن الأسياد يعيشون في بلاد العبيد التي احتلوها، وهم يعلمون أن هناك من يستهدفهم، دون أن يتخذوا لهم سورًا حصينًا من العبيد الذين يحصلون على أي كمية يريدونها منهم بالمجّان.

الحديث عن المسألة من الجهة الفقهية الشرعية مبسوط في مواضع أخرى، ومن لم يكن مطلعًا على مسألة قتال طوائف الكفر وأحكامها التي تتميز بها، فلا ينبغي أن يرى نفسه أهلاً للحديث عن الحركة الجهادية في جزيرة العرب أو في بلاد الطواغيت الأخرى، وليُرجع إلى المسألة في كتب من فصَّلوها كشيخ الإسلام ابن تيمية في مواضع من كتبه، وعبد القادر بن عبد العزيز حفظه الله وفك أسره في كتاب الجامع في طلب العلم الشريف، ضمن نقده للرسالة الليمانية، وقد نقل الشيخ عبد القادر في المسألة ما يكفي ويشفي.

والحديث عن جريمة أنصار الطواغيتِ وكونهم المضطلعين بالنصيب الأكبر من جرائم الطواغيتِ، بل وكونهم أعظم جريمةً من الطواغيتِ أنفسِهم مبحوثٌ أيضًا في مواضع كثيرة من كتب أبي محمد المقدسي إضافةً إلى المصادر السابقة، والطاغوتُ لا يبطش بيدِه التي تعجز عن حمل السلاح، ولا يرى في نفسه القدرة على منازعة الله تعالى ربوبيَّته وألوهيَّته بمفرده، ولا يرى نفسه قادرًا على امتهان كرامة المجاهدين وتعذيبهم وسجنهم السنين الطوال، أو على إلزام المشايخ بالتراجع عن الحق الذي لا شك فيه، أو على مطاردة الحرائر من نساء المسلمين وسجنهنَّ وتعذيبهنَّ، دون أن يخشى جوابًا يزلزل عرشه، لا يرى نفسه قادرًا على كل ذلك بقوته وحده، بل لم تمتدَّ عنقه –قطعها الله– إلى هذه الجرائم العظيمة إلاَّ بجنوده الذين هم أوتاد حكمه، من طوارئ ومباحث وحرس ملكي وغيرهم، فبهؤلاء في الحقيقة أصبح طاغوتًا، وعلى أيديهم جرى كفرُهُ، وبأسلحتهم أرهب المؤمنين.

والمراد هنا ليس بحث المسألة من الجهة الشرعية بقدر ما هو تنبيه الذي يتكلم في المسألة إلى أنَّه يعاني من خلل في تصور الجهاد والقتال أصلاً، قبل أن يخوض في أحكام ذلك.

وقتال الجندي السعودي في بلاد الحرمين، يقع على وجهين: **الأول** أن يكون معتديًا مطاردًا للمجاهدين، فهذا صائل يُشرع دفعه كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة، وقد صدر عن الحركة الجهادية في جزيرة العرب من الإصدارات ما يبين ذلك ككتاب "المنية ولا الدنية"، إضافة إلى مقالين في مجلة صوت الجهاد.

والوجه الثاني: قتل المستهدفين من رجال الأمن السعوديين ابتداءً، وهذا هو الذي نقصده في مقالنا، وهو الذي يجب علينا أن ندرك جيدًا أنَّ قتال الطواغيت وإزالتهم لا يمكن بدونه، وأنَّ قتال الصليبيين المحتلين لبلاد المسلمين لا يمكن بدونه، وهو الذي نقول إنَّ جميع جبهات الجهاد في العالم تقريبًا تقوم به، فيستهدف المجاهدون الأفغان القواتِ الأفغانيَّةَ العميلة من جنود حامد كرزاي، ويستهدف المجاهدون الشيشان القوات الشيشانية العميلة، والمجاهدون في العراق يستهدفون القوات التابعة للحكومة الانتقالية العميلة، ويُثخنون في الشرطة العراقية ونحوها.

بيد أن من يثير التساؤل وإن كان تساؤله منصبًّا على الوجه الثاني إلاَّ أنَّ الواقع أن الوجه الثاني لم يتبنَّه مجاهدو تنظيم القاعدة ضمن سياستهم العسكرية في بلاد الحرمين، ولم يقوموا بعمليات تستهدف قوات الطوارئ أو حتى مباني المباحث، مع أنَّ الناظر لها يدرك أنَّها أقل تحصينًا واحتياطاتٍ أمنية من مستوطنات الأسياد.

كل الذي وقع من مجاهدي تنظيم القاعدة: مقاتلة القوات التي تداهمهم وتطاردهم دفاعًا عن أنفسهم وعن جهادهم، ومقاتلة القوات التي تحرس المجمعات الصليبية وتحمل الأسلحة التي ما حملتها إلاَّ لكي تقاتلهم، ولا فرق بين من يشرع في إطلاق النار، ومن يكتفي بحمل السلاح والترصد للمجاهدين وانتظار قدومهم وأصبعه على الزناد، فكلاهما أعلن الحرب للمجاهدين، وكلاهما يتعهد لرؤسائه بأغلظ العهود أنَّه يُقاتل المجاهدين متى ما رأتهم عيناه، وكلاهما لا بد من قتاله لإبعاده عن طريق الحركة الجهادية.

والغريب أنَّ من يُثيرون هذا التساؤل ويستنكرون مقاتلة الجندي السعودي من قبل المجاهدين الذين ما قاتلوا إلا لتكون كلمة الله هي العليا، لا يطرحون التساؤل أو الاستنكار على جنود الطاغوت الذين يُقاتلون المجاهدين ويشهرون حرابهم في صدورهم، فإذا كان قتل الإنسان ابنَ بلده جريمة فلم لم يكن كذلك حين يقتل الجندي السعودي مجاهدًا في سبيل الله؟!

أم أنَّ قتل النفس يجوز لتثبيت حكم آل سلول، ولا يجوز إذا كان لتحكيم الشريعة وتطهير جزيرة العرب من المشركين؟!!

وهذا الجزء من الواقع، يدلُّك على الباعث الحقيقي لهذا التساؤل عند شريحةٍ ممن يطرحه، وأنَّ المسألة لا تعدو كونها الخوف على الدنيا وزوالها، والرغبة في بقاء الطاغوت وشركيَّاته مقابل المحافظة على حظ دنيويٍّ لا يأمن أن يزول إن تزعزع حكم الطاغوت، لذا يستنكر أن يُقتل جنود الطاغوت، ولا

يجد غضاضةً في مقتل أولياء الله من المجاهدين، حيث يجد أنَّ مقتل المجاهدين يصبُّ في اتِّجاه مصالحه الدنيويَّة، بخلاف الاقتراب من الطاغوت وأذنابِهِ.

التساؤل الثامن:[٢٣]

ألا يمكن أن تعيق الاختلافات مسيرة العمل الجهادي؟

يطرح البعض هذا التساؤل ويجعله عائقاً عن الجهاد في جزيرة العرب وهو:

التساؤل الثامن: ألا يمكن أن تعيق الاختلافات مسيرة العمل الجهادي في بلاد الحرمين، كما هو معروف من عادة العرب؟

الاختلاف من طبيعة البشر، ولا نعني بالاختلاف الاختلاف اليسير الذي لا يضر فقط، بل الخلاف بجميع درجاته جزء من التكوين البشري الاجتماعي، كما قال تعالى: (وَلا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ).

والعمل الجهادي ليس مشروعًا يختاره فلان من الناس بعد أن يدرس جدواه، فإن لم يناسبه المشروع تركه بالكلية وبحث عن مشروع آخر يوفر متطلباته، بل هو حكم شرعي محكم مجمع عليه، لم ينقطع منذ مشروعيته، ولا ينقطع حتى يُقاتل آخر الأمَّة الدجَّال.

والذمة لا تبرأ إلا بالقيام بالواجب الشرعي الذي أمر الله به، وليس من الأعذار المسقطة لهذا الواجب وجود الخلاف فضلاً عن احتمال وقوعه.

والخلاف يقع في جميع الأعمال التي يقوم بها البشر، وليس فقط في العمل للدين، ولو تُرك العمل لأجل الخلاف لتعطلت الدنيا وكل ما فيها، فليس من الحكمة ولا من العقل تعطيل العمَل، لأجل خلافٍ محتَمَل.

ولو تأمَّل الناظر التاريخ الإسلامي، لما وجد موطنًا يخلو من الخلاف بدرجاته، ولوجد أيضًا أنَّ الخلاف مهما عظم لم يؤثر على العمل إلى درجة الإعاقة والإنهاء التام له.

فوقع الخلاف في غزوة بدر فيما يفعل بالأسرى، وفي غزوة أحد في الخروج للمشركين قبل المدينة أو انتظارهم ومقاتلتهم في المدينة وهي درع حصينة، ووقع بعد النبي صلى الله عليه وسلم في مقاتلة المرتدين، وفي إنفاذ بعث أسامة، ووقع الخلاف والاقتتال بين علي بن أبي طالب ومن خالفه من

[٢٣] العدد ١٦ من صوت الجهاد

الصحابة رضي الله عنهم، وكل هذا الخلاف لم يكن ليعطل الجهاد لا في وقته بعد أن وقع، ولا فيما بعده خوفًا من أن يقع، وهذا في الخلاف في القتال والجهاد، فضلاً عن الخلاف في غيره من الأمور.

ولو تأمَّلت في سير الصحابة رضي الله عنهم وجدت أنَّ الخلاف لم يكن يثنيهم عن الأخذ بالحق في المسألة التي اختلف فيها بعد وقوع الخلاف، ثم إذا نظرت إلى المعاصرين وجدت كثيرًا منهم يثنيه الخلاف عن الأخذ بالحق الذي لم يُختلف فيه، وقبل أن يقع الخلاف بل على احتماله وتوقّعه، فشتّان ما بين العازم على العمل للدين الذي لا يثنيه عما خلق له شيء، والمتخاذل المتكاسل الباحث عن حجة ومتكأ للفرار من أمر الله، وفي هذا مشابهة للذين ذكر الله عنهم) :لَوْ يَجِدُونَ مَلْجأً أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مُدَّخَلاً لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ.(

والمطالب بترك الجهاد خوف الاختلافات يلزمه أن يُطالب الأمة جميعًا بترك الجهاد بالكلية والإعراض عنه، والاستسلام للعدو دون مقاومة، فإنَّ كل موطنٍ من المواطن، وميدان من ميادين الجهاد إمَّا أنَّ الخلاف فيه ظاهرٌ علنيٌّ، وإمَّا أنَّه محتملٌ كما يدّعي من يدّعي في بلاد الحرمين، ولا يُطالب بتعطيل الجهاد في جميع مواطنه اليوم إلاَّ من لا يريد الخير لأمَّة محمد صلى الله عليه وسلم، أو مغفل استقى علومه وأفكاره من كلام أعدائه وقدمها على كلام الله جل وعلا.

وكثير من الجبهات الجهادية لم يقع فيها بين المجاهدين عربهم وعجمهم خلافاتٌ ظاهرةٌ إلى الحد الذي يتمكن المرجفون والمخذلون من التعلق به، وحتى ما وقع فيه اختلاف فإنَّه نجح نجاحًا عظيمًا، وفتح الله فيه على الموحّدين فتحًا مبينًا.

فلم يقع شيء من الاختلاف في الجهاد أكثر مما وقع في الجهاد الأفغاني ضد روسيا وعملائها —مع الاتفاق على مشروعية ذلك الجهاد– ولكنه أسفر عن تحطيم أقوى جيشٍ بري في العالم باتفاق المحللين، وتفكيك أكبر دولة في العالم وسقوطها سقوطًا مريعًا.

وحقق الجهاد هدفه من دحر الروس وتحطيمهم وإخراجهم صاغرين من أفغانستان، وإزالة دولتهم الشيوعية ومحوها بالكامل، حتى لم يبق للشيوعيين وجود إلا قلة في التحالف الشمالي، ونجح الجهاد في إنقاذ المسلمين والدفاع عن المستضعفين.

وحقق ثمرات عظيمة جدًّا في مخزون الأمة من الكوادر والخبرات مما لم يكن يحلم به المسلمون في ذلك الوقت، فمتى كان المسلمون يطمعون أن يكون لهم قوة عسكرية ترهب أمريكا وترعبها كما نرى في تنظيم القاعدة نصره الله اليوم؟ ومتى كان المسلمون يظنون أن الروس بجميع قواهم

سيعجزون عن هزيمة المسلمين القلة المستضعفين في دولة لا تصل مساحتها إلى ألف كيلومتر مربع (في الشيشان).

وأما الاختلاف الذي وقع بعد تحرير البلاد من المحتل فهو عائد إلى بعض الأخطاء التي وجدت مع الجهاد ولم يمكن إصلاحها، وقد حال دون وصول الجهاد إلى الثمرة العليا المرجوة منه، ولكنه لم يلغ جميع الثمرات التي ما كانت لتحصل بغيره، فأخرج الروس من البلاد، بل أوقف المد الشيوعي الذي التهم بلاد المسلمين وما كان منتهاه بلاد الأفغان لولا منة الله جل وعلا بقيام الجهاد. وحتى الأخطاء التي وقعت ليس مرجعها في الأصل وجود الاختلاف، وإنّما هي نتاج مجموعة من العناصر والمؤثرات ترجع إلى طبيعة الشعب الأفغاني، وطبيعة قادة الحرب في ذلك الوقت، والتقصير الذي حصل في كثير من الجوانب والأسباب التي كان من الممكن حل الخلاف عن طريقها، **وأهمّ العناصر** التي أدّت بفعالية إلى وقوع الأخطاء والعجز عن التخلص من تبعاتها، هو حسن الظن بالحكومات العميلة التي ثبت تورطها في مشاريع ضخمة لإفساد الجهاد الأفغاني والحيلولة دون حصول ثمرته الشرعية التي كانت ترعبهم وترهبهم وهي قيام دولة الإسلام واستمرار الجهاد في سبيل الله، فكانت لاستخبارات حكومات الدول الإسلامية مساعيها الكبيرة في الإفساد والتحريش بين أمراء الحرب، ودعم الضعيف ليكون في مواجهة القوي، وإدخال عناصر من الاستخبارات في صفوف المجاهدين.

ولو أردنا أن نستخلص عبرة من الاختلاف الذي وقع في الجهاد الأفغاني، فسيكون أهم العبر البعد عن العدو المتلبس في ثياب صديق من الحكومات العميلة المرتدة، والحذر كل الحذر من الركون إليهم تحت أي دعوى أو مسمى كان: من التحالف، وتوحيد الجبهة الداخلية، وغير ذلك فإنَّهم عدو لله ولأوليائه المؤمنين، ولكل محاولة تسعى إلى إقامة دولة الخلافة وإعادة عز الإسلام ومجده.

وقراءة الحركات الجهادية قراءة أكثر تأنيًا مما سبق توضح ما ذكرنا وأنَّ الخلاف مهما كبر حجمه لم يكن عائقًا البتة دون الجهاد في سبيل الله، لا في السيرة والتاريخ، ولا في الواقع المعاصر وإنما عادت الأخطاء اليسيرة –التي لم تفسد الثمرة الأصلية– إلى أمور أخرى ربما اتكأت إلى الخلاف واعتمدت عليه، ورغم ذلك فالمصلحة التي جناها المسلمون وغنمها الإسلام من تلك الحركات الجهادية أعظم بكثيرٍ من أي مفسدةٍ أُخرى حدثت بعد ذلك.

إنَّ المطالبة بترك العمل لأجل الخلاف أو خوف الخلاف لا تقتصر في الحقيقة على الجهاد وحده، بل تشمل كل عمل ومشروع جماعي بشري، وكل عمل إسلامي دعويٍّ أو إغاثي أو غيره.

فإذا قورن الخلاف الذي يحدث في جميع جبهات الجهاد بالخلافات الكثيرة والعريضة والمتشعبة التي تقع في الحركات الدعوية لهان الخلاف كله، ولوجدنا أنَّ الخلاف في كل جزئية من الجزئيات الدعوية، أو بين كل حزبين أو تنظيمين من التنظيمات الدعوية يعادل جميع الاختلافات الجهادية التي وقعت، فهل نقوف بإيقاف الدعوة إلى الإسلام لوجود الخلاف؟

وإذا ساغ ذلك، فهل نطالب بإيقاف الدعوة حتى ولو لم يوجد خلاف خوفًا من وقوعه في المستقبل بدليل كثرة الخلافات الواقعة في المجالات الدعوية ؟

أم أن المطالبة بالتوقف تختص بالجهاد لما فيه من القرح والمشقة وكره النفوس وتثاقلها عنه؟ ثم سهولة ركوب الموجة التي تحارب الجهاد والمجاهدين الاستناد إلى الأسماء البراقة التي مهدت الطريق لمن أراد الطعن والهمز واللمز ومحاربة المجاهدين، فضلاً عمن يريد الاكتفاء بالقعود والتخاذل والتكاسل عن نصرة الدين.

التساؤل التاسع:[٢٤]

هل يمكن العمل مع المجاهدين وهم قد يقعون في بعض الأخطاء؟

هناك من يقعد عن الجهاد ولا يكتفي بهذا الذنب بل يزيد عليه تصيده لأخطاء المجاهدين والنفخ فيها وجعلها سبباً في التحذير من المجاهدين وإجابة على هؤلاء نطرح هذا التساؤل:

التساؤل التاسع: هل يمكن العمل مع المجاهدين وهم قد يقعون في بعض الأخطاء وبخاصة فيما يتعلق بالدماء ؟

إنَّ من الثوابت في دين الله عز وجل أن الجهاد في سبيله ماضٍ إلى قيام الساعة، وأن مشروعيته لا تسقط لوجود أخطاء لدى المجاهدين، إذ أن بعض الناس هداهم الله يرغب عن طريق الجهاد الواجب المتحتِّم عليه لوقوع بعض المجاهدين في بعض الأخطاء الشرعية، فعندما تدعو أحدهم إلى قتال العدو الصائل المحتل لبلاد المسلمين يعتذر لك عن ذلك لوجود عددٍ من الأخطاء لدى المجاهدين ويظن أن هذا يُبرِّر له قعودَه عن الجهاد في سبيل الله.

ومما يُردُّ به على هؤلاء أن يُقال: ليس هناك أشرف وأزكى من جيشٍ قائده رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفراده هم الصحابة الكرام الذين رضي الله عنهم وهم خير الناس كما جاء في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم) أخرجاه في الصحيحين، وليس هناك رايةٌ أنقى وأصفى من هذه الراية الشريفة ومع ذلك كله فقد وقع من بعض المجاهدين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو من كبائر الذنوب – والعياذ بالله – فقد قَتل أحدهم نفسه عمداً عدواناً، فعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عسكره ومال الآخرون إلى عسكرهم وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلٌ لا يدع لهم شاذةً إلا اتبعها يضربها بسيفه فقالوا: ما أجزأ منا اليوم أحدٌ كما أجزأ فلان، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أما إنه من أهل النار) فقال رجل من القوم: أنا صاحبه أبداً، قال: فخرج معه كلما وقف وقف معه، وإذا أسرع أسرع معه، قال: فجُرح الرجل جُرحاً شديداً فاستعجل الموت

[٢٤] العدد ١٧ من صوت الجهاد

فوضع نصل سيفه بالأرض وذُبابه بين ثدييه ثم تحامل على سيفه فقَتَل نفسه، فخرج الرجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أشهد أنك رسول الله، قال: (وما ذاك) قال: الرجل الذي ذكرت آنفاً أنه من أهل النار فأعظم الناس ذلك، فقلت أنا لكم به، فخرجت في طلبه حتى جُرح جُرحاً شديداً فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالأرض وذُبابه بين ثدييه، ثم تحامل عليه فقتل نفسه) رواه مسلم.

مع العلم أن قتل النفس من كبائر الذنوب – والعياذ بالله – فقد قال تعالى: (وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللّهِ يَسِيرًا)، وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من تردَّى من جبل فقتل نفسه، فهو في نار جهنم يتردَّى فيه خالداً مخلَّداً فيها أبداً، ومن تحسَّى سماً فقتل نفسه، فسمه في يده يتحسَّاه في نار جهنم خالداً مخلَّداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بحديدة، فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلَّداً فيها أبداً).

ومن ذلك ما حصل من خالد بن الوليد رضي الله عنه من قتل النفوس المعصومة من باب الخطأ فعن ابن عمر — رضي الله عنهما – قال: بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى بني جذيمة، فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا، فجعل خالد يقتل منهم ويأسر، ودفع إلى كل رجل منا أسيره، حتى إذا كان يوم أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره، فقلت: والله لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره، حتى قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم فذكرناه، فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه فقال: (اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد) رواه البخاري.

قال ابن حجر — رحمه الله — في الفتح: (قوله: (اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد) قال الخطابي: أنكر عليه العجلة وترك التثبت في أمرهم قبل أن يعلم المراد من قولهم صبأنا).

ومثل ذلك فعل أسامة بن زيد — رضي الله عنهما — قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحرقة من جهينة، قال: فصبَّحنا القوم فهزمناهم، قال: ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم، قال: فلما غشيناه قال: لا إله إلا الله، قال: فكف عنه الأنصاري، فطعنته برمحي حتى قتلته، قال: فلما قدمنا بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، قال: فقال لي: (يا أسامة، أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله) أخرجاه في الصحيحين.

وكذلك فقد تولى من تولى يوم أحد عن الرسول صلى الله عليه وسلم بعض الصحابة مع أن ذلك من الموبقات قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفاً فَلاَ تُوَلُّوهُمُ الأَدْبَارَ * وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلاَّ مُتَحَرِّفاً لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاء بِغَضَبٍ مِّنَ اللّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ)، وقال صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : (اجتنبوا السبع الموبقات) قلنا: وما هن يا رسول الله ؟ – فذكرهنَّ وذكر منها – التولي يوم الزحف، وأنزل الله تعالى فيمن تولى يوم أحد قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْ وَلَقَدْ عَفَا اللّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ).

وغير ذلك من المعاصي التي وقعت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ذلك فلم ينه الرسول صلى الله عليه وسلم عن الجهاد؛ بل وصف الله سبحانه وتعالى المتخلفين عن الجهاد بالنفاق ومرض القلوب فقال تعالى: (فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُّحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَأَوْلَى لَهُمْ * طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَعْرُوفٌ فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْراً لَهُمْ * فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ).

وكذلك فإن النكبات التي تصيب المجاهدين ليست مبرراً أيضاً لترك الجهاد في سبيل الله عز وجل فقد وقع لرسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته من المصائب والابتلاءات في جهادهم للكافرين الكثير والكثير ولم تسقط مشروعية الجهاد لوجودها؛ بل هذه طبيعة الجهاد في سبيل الله فلابد من وجود جرحى ونقصٍ في الأموال والأنفس وغير ذلك من الابتلاءات فقد قال تعالى: (وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوفْ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الأَمَوَالِ وَالأنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ).

وإن من صفات المنافقين ما ذكره الله سبحانه وتعالى في كتابه عنهم بقوله: (وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا * وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ الله لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا) فهذه حال بعض منافقي زماننا – نسأل الله السلامة والعافية – إذا كان للمجاهدين الغلبة والظفر ذهبوا يمُجِّدونهم ويدَّعون وقوفهم معهم، وإن نزل بالمجاهدين مصيبة وبلاء ظنوا أن ذلك من نعمة الله عليهم أن لم يكونوا معهم.

فاحذر يا عبد الله من صفات المنافقين، والزم ما أمرك الله به من قتال الكافرين، والدفاع عن أراضي المسلمين، ونصرة المستضعفين من المؤمنين، وفك أسر المأسورين من المسلمين، نسأل الله أن يتقبل

منا ومنكم صالح الأعمال، وأسأله سبحانه أن يُعيذنا من النفاق والشقاق وسوء الأخلاق، وصلِّ اللهم وسلِّم على النبيِّ الأُميِّ وآله وصحبه أجمعين.